الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة زيان عاشور الجلفة

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية
قسم التاريخ والأثار

القضاء في الأندلس عصري الامارة والخلافة 138هـ-422 هـ /756 م -1031 م

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في التاريخ
شعبة تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

إعداد الطالبة:
- حوة نجود سعيدة

إشراف :
- ا د. جباري مسعود

السنة الجامعية: 1446 – 1447 هـ / 2025-2026 م

إهـــــــداء

قال الله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقمانُ لِابْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣]

أهدى هذ العمل المتواضع الى من علمني الصمود والعطاء، وغرس في نفسي حب العلم والوفاء، الى من أدين له بكل محطة على درب النجاة، وَالِدَيَّ الكريمين حفظهما الله وأطال في عمرهما وأدام لهما الصحة والهناء.

الى كل من أحببتهم وكانوا سندا لي في مسيرة البناء، اخوتي وأحبتي جميعا، رفقاء الدرب والاخاء.

شـــــكر و عرفـــــان

﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾

الشكر و العرفان الى من أنار دربي بعلمه و أضاء في طريق العطاء ، الى من كان موجها و مرشدا في مسيرة البناء ، أستاذي الفاضل الدكتور جباري مسعود جزاه الله خير الجزاء .

و الشكر الموصول الى كل أساتذة تخصص الغرب الإسلامي الكرام ، بجامعة الجلفة الذين أضاءوا يعلمهم سبل الارتقاء ، ومنحونا من معينهم ما يستحق الشكر و الوفاء و عظيم الامتنان الى عمال المكتبة الأوفياء ، الذين كانوا عونا لنا في البحث و الاثراء ، فكانت أيديهم مفاتيح للعلم و الضياء .

لهؤلاء جميعا أرفع أسمي آيات الشكر و الثناء سائلة المولى عز وجل أن يجعل جهودهم في ميزان حسناتهم يوم اللقاء .

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات :

الرمز	الدلالة الاصطلاحية
تح	تحقيق
ص	صفحة
ج	الجزء
ط	الطبعة
تر	ترجمة
تعر	تعريب

مقدمة

مقدمة:

بعدما كان القضاء في شبه الجزيرة الايبيرية قانون شبه منعدم اذ كان من كل القوانين بيد السلطة الحاكمة التي تحكم بالقوة و بالمصالح الشخصية حكم القوطيون قبيل الفتح الإسلامي ، فإن القضاء في الأندلس كان مرتبطا ارتباطا كبيرا و مباشرا بدخول المسلمين اليها عام (92هـ/711م) و كان القضاء في بادئ الأمر متصل بالسلطة التنفيذية حيث يمارسه الولاة و القادة العسكريون ، ثم تطور تدريجيا بتطور الأحداث و مقاليد الحكم من عصر الولاة (92 هـ-138هـ) الى عصر الامارة (138هـ-316 هـ) ثم عصر الخلافة (316 هـ-422هـ) الذي هو أوج أوجه القضاء الإسلامي و استقلاليته شبه التامة .

فقد مثل القضاء في عصر الخلافة الأموية بالأندلس نموذجا فريدا للإسلام بالنسبة للمجتمع الغربي، كما أنه مثل الفقه الإسلامي المشرقي مع واقع جغرافي، اجتماعي للمجتمع الأندلسي المتباين، وهذا ما أثر في المجتمع الأوروبي وجعله يتأثر بالعدالة الإسلامية على رعاياها.

أسباب اختيار الموضوع:

الأسباب الذاتية:

- الرغبة في معرفة تأثير الشريعة الإسلامية في العصر الوسيط .
- أن البحث في موضوع القضاء له أهمية كبيرة، حيث أن هناك الكثير من الأحكام التي صدرت في ذلك الزمن معمول بها في وقتنا الحالي.

الأسباب الموضوعية:

- بيان مدى أهمية القضاء في ضبط الشؤون الاجتماعية والاقتصادية والدينية وأحيانا السياسية للدولة.
- ابراز علاقة الدين بالسياسة.

أهمية الموضوع:

كانت للفتوحات الإسلامية في أوروبا تأثيرٌ عميق في أوروبا حيث تم نشر الدين الإسلامي وكان القضاء أهم عامل استطاع نشر التعاليم والأخلاق الدينية من خلال حفظ وصون كرامة الشعوب بفضل العدل بين الناس التي تبنته.

اهداف الموضوع:

تهدف هذه الدراسة الى:

- معرفة الدور الذي لعبه القضاء من خلال ترسيخ المبادئ الإسلامية في دولة كافرة
- كيف سهل القضاء الإسلامي تسيير بلاد غير المسلمين
- كيف تعامل القضاء مع أنواع القضايا في ظل إختلاف الأديان
- معرفة مراحل تطور القضاء في الأندلس مع تطور الأحداث التاريخية آنذاك، وكيف ظل محافظا على مكانته المقدسة رغم الصعوبات وتعدد الأجناس (يهود،نصارى،مسلمين) .
- إبراز دور الفتوحات الإسلامية في الربط بين الشرق و الغرب.
- معرفة الحالة التي كانت عليها الدولة الإسلامية في الأندلس وعوامل ازدهارها.

الدراسات السابقة:

بالنسبة لدراسات السابقة فقد اعتمدت على عدت اطروحات في مذكرتي من بينها :

- رسالة دكتوراه لشكري يوسف حسين احمد بعنوان **القضاء في الأندلس من عصر الامارة الى نهاية عصر الخلافة (198 هـ - 422 م / 755 – 1030 م)** بجامعة الازهر.

اعتمدت عليها في الفصل الأول ساعدتني في المصادر والمراجع التي تناولت القضاء في عصري الإمارة والخلافة .

- مذكرة لطالبين عطلاوي أنور،مقص لخضر ، **معارك الفتح الإسلامي لبلاد الأندلس وبلاد الغال**،رسالة ماستر تخصص تاريخ الغرب الإسلامي،بكلية العلوم الإنسانية والإجتماعية،جامعة زيان عاشور 2021– 2022 .

ساعدتني هذه المذكرة في الفصل الأول في الفتوحات الاسلامية .

- مذكرة لطالبين مسعودة لحميدي،مرزاقة لحول،**فتح الأندلس بين الرواية العربية والرواية الإستشراقية**،رسالة ماستر،تخصص الغرب الإسلامي،بكلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية،جامعة زيان عاشور 2021–2022 .

ساعدتني في الفصل الأول في الفتوحات الإسلامية .

- مذكرة لطالبتين حميدة مريم،حوتة شيماء،**القاضي والفقيه منذر بن سعيد البلوطي(حياته،مواقفه،آثاره) (273. 355هـ/ 966.886م)** رسالة ماستر تخصص تاريخ الغرب الإسلامي،بكلية العلوم الإنسانية والإجتماعية،جامعة زيان عاشور 2021 –2020 .

ساعدتني هته المذكرة في الفصل الثاني في معرفة مصادر ومراجع التي تناولت شخصية منذر بن سعيد البلوطي.

- مذكرة للباحث عزت قاسم أحمد النبي،**فقهاء المالكية وأثرهم في المجتمع الأندلسي الى نهاية عصر الخلافة** رسالة دكتوراء بكلية الآداب،جامعة عين شمس سنة 1993 .

ساعدتني في الفصل الثالث في معرفة مراجع ومصادر التي تناولت المذهب المالكي

- مذكرة للباحث عبد القادر ربوح،**الأحباس ودورها في المجتمع الأندلسي مابين القرن 4و9 الهجريين10-15م**،رسالة ماجستير في التاريخ الوسيط،قسم التاريخ،كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية ،إشراف الدكتور بلغيث محمد لمين.

ساعدتني هذه المذكرة في تعريف بعض المصطلحات خاصة بالأوقاف .

طرح الإشكالية:

شكل القضاء ركنا أساسيا في دولة الأندلس الإسلامية، وعكس مدى إستقرار المجتمع ومدى عدله بين الناس، وقد تميز القضاء الأندلسي من خلال اعتماده المذهب المالكي، وبتدرجه الإداري الذي ترأسه قاضي الجماعة بقرطبة، مع تأثره بالتحولات السياسية، وتنطلق هذه الدراسة من إشكالية :

كيف كان القضاء في الأندلس؟

المنهج المتبع في الدراسة:

اتبعت في هذه الرسالة المنهج السردي الوصفي بسرد الوقائع والأحداث ، كما اعتمدت على التحليل في شرح المواقف وبعض الأحداث التي تناولها هذا الموضوع.

الخطة المتبع في هذه الدراسة:

انتظمت مواد هذا البحث في مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة و فهارس عامة.

الفصل الأول: تاريخ القضاء ونشأته في بلاد الأندلس وهو في خمسة مباحث

المبحث الأول: عن مدخل الجانب السياسي في الأندلس قبيل الفتح الإسلامي والمبحث الثاني عن القضاء في عصر الفتوحات، اما المبحث الثالث والرابع والخامس تناولت القضاء في عصر الولاة والامارة والخلافة على التوالي.

الفصل الثاني: القضاء في بلاد الأندلس تناولت ثلاثة مباحث المبحث الأول شخصيات كنموذج عن القضاة أما المبحث الثاني والثالث فتناولت مجالس القضاء وتنظيمه

الفصل الثالث: أهم القضايا التي يعالجها القضاء في الأندلس، وفيه أربعة مباحث

المبحث الأول والثاني القضايا الاجتماعية والسياسية، المبحث الثالث و الرابع القضاء والمذهب المالكي.

وكانت الخاتمة عبارة عن خلاصة ونتيجة لكل مبحث من المباحث المذكرة.

<u>الإطار الزماني والمكاني:</u>

الإطار الزماني لهذا الموضوع هو بداية الفتوحات الإسلامية في الأندلس الى غاية نهاية عصر الخلافة الأموية في الأندلس (138 هـ – 422 هـ / 756 م – 1031 م)

أما الإطار المكاني فهو في شبه الجزيرة الايبرية.

اهم المصادر والمراجع المعتمدة

- محمد زيتون، المسلمون في المغرب والأندلس.⟵ مرجع
- محمد عبد الوهاب خلاف، وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الاندلس.
- ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في " أخبار الأندلس ".
- شمس الدين الذهبي، بير علماء النبلاء.
- محمد ولدان، أهل الذمة بالأندلس.⟵ مرجع
- أحمد بن محمد المقري التلمساني، نفح الطيب من عهد الأندلس الترطيب.

وفي الأخير أتمنى أن يكون هذا البحث في المستوى المطلوب، ومن الله نستمد العون والتوفيق.

الفصل الأول: تاريخ القضاء ونشأته في بلاد الأندلس

- المبحث الأول: مدخل الى الجانب السياسي في الأندلس
- المبحث الثاني: القضاء في عصر الفتوحات
- المبحث الثالث: القضاء في عصر الولاة
- المبحث الرابع: القضاء في عصر الامارة
- المبحث الخامس: القضاء في عصر الخلافة

المبحث الأول: القضاء في الأندلس قبيل الفتح الإسلامي.

أولا: الوضع السياسي في اسبانيا قبل الفتح الإسلامي.

كان القوط الغربيين هم السلطة الحاكمة لشبه الجزيرة الايبيرية قبل الفتح الإسلامي ، و القوط من الشعوب الجرمانية المتبربرة التي انقضت على الإمبراطورية الرومانية خلال ضعفها في القرن 5م ، في سنة 409 م ، اقتحمت هذه القبائل شبه الجزيرة ايبيريا و تقاسمت مقاطعاتها التي كانت خاضعة لامبراطورية روما ، و كان القوط الغربيون visi godos يتوزعون على ثلاثة مجموعات ، الشوبقات soeros و كان نصيبهم الطرف الشمالي الغربي من شبه الجزيرة هو الذي يدعى جليقية Galicia ، و لألان Alanos و قد استقروا في المقاطعيتن الشرقية و هي المدعوة القرطاجية La cartaginense

و الغربية و كانت تدعى لجدانية La Lusitania(البرتغال) ، و المجموعة الثالثة هي الوندال vandalos و كان نصيبها المقاطعة الجنوبية المدعوة باطقة La betica .

تميز المجتمع القوطي في الأندلس قبل الفتح الإسلامي بتناقضات داخلية حادة ، حيث انحصرت الثورة و السلطة في أيدي طبقة أرستقراطية حاكمة مستفردة بمقدرات البلاد في مقابل مجتمع منقسم الى طبقات متعددة .

- طبقة النبلاء وأهمها الطبقة الحاكمة.
- طبقة رجال الكنيسة تدعم العرش وبذلك تشارك النبلاء في الامتيازات المادية.
- طبقة التجار والزراع والملاك الصغار الذين يتحملون الضرائب بأنواعها
- طبقة عبيد الأرض الذين يتبعون ملاك الأراضي وينتقلون من السيد لأخر.

لم تتغير أحوال المجتمع الاسباني عن العصر الروماني بتواجد القوط ، فقد ضلت الأرستقراطية[1] الرومانية هي المسيطرة على الناس و لم تنعم البلاد بالأمن و الرخاء الاقتصادي ، فقد كان عصرا مضطربا و فوضويا ، أما الواقع السياسي الاسباني الغالب في عهد القوط متذبذب بشكل كبير[2] ، لأن منطق القوة الذي اعتمده القوط في بناء دولتهم هو السائد الى غاية نهاية هذه الدولة و لم تخلوا هذه الفترة من الاضطهاد الديني و الصراعات السياسية داخل الأسرة المالكة ، فالمجتمع القوطي فشل في تحقيق مجتمع موحد في المصالح و الانتماء و هذا بسبب سياسة ملوكهم[3]

و من خلال سياسة الملوك كانت فئة التجار و صغار الملاكين المزارعين وحدهم من يتحملون عبئ الضرائب رغم أنها لا تتناسب مع ضعف انتاجهم ، و مع ذلك كانت هذه الفئة أفضل بكثير من أوضاع العبيد الذين كانوا يستغلون أسوء استغلال [4]، وهؤلاء جميعا كانوا مسخرين لرفاهية الطبقة النبيلة الطبقة الحاكمة الى احتكرت كل المناصب الرسمية و الأراضي الخصبة[5] و لا ننسى رجال الدين الذين كان لهم شأن كبير بعد تحول القوط الى الكاثوليكية[6] فقد شكلوا طبقة كبيرة غنية و قوية كبيرة لتوغلها في المجتمع الاسباني و امتلاكها الأراضي المعفاة من الضرائب و قوية لأنها كانت تسيطر روحيا على المجتمع الاسباني .

---

[1] الأرستقراطية : هي نظام حكم تتركز فيه السلطة السياسية و الاقتصادية في يد فئة قليلة متميزة بالنسب أو الثورة أو المكانة الاجتماعية ، وتحتكر هذه الفئة المناصب و الامتيازات و تستأثر بالسلطة بعيدة عن عامة الشعب
Maurice duvergar , political parties : their organization activity in the modern state,London: melhuen ; 1954 p.223.

[2] Roger collins , visigothic spain,409-711 (oscford):blackwell publishing,2004),pp112-130.

[3] حسين مؤنس ، **فجر الأندلس** ، دار الماهل ،بيروت ، القاهرة ، 1423 هـ ، 2002 ، ص 22 .

[4] Thompson, E. A. The Goths in Spain. Oxford: Clarendon Press, 1969 ,pp,145-162

[5] Joseph f.o'collaghan , a history of medieval spain (Ithaca : carnell inivercity press, 1975),pp 34-52.

[6] الكاثوليكية : احد أكبر فروع المسيحية تعني كلمة الكاثوليك باليونانية " الجامع الشامل "، وتقوم على الأيمان بسلطة البابا بوصفه خليفة القديس بطرس و رئيسا للكنيسة الجامعة ، وتتميز بنظام هرمي صارم يتدرج من البابا الى الأساقفة و الكهنة و تؤمن بسبعة أسرار مقدسة وبسلطة التقليد الكنسي الى جانب الكتاب المقدس .

وطبقة رجال الدين تدير السجون ولا يعترضون على تصرفات الحكام والأغنياء من ظلم الضعفاء والاكثار من العبيد[1].

كانت اسبانيا القوطية تنقسم الى عدة أقاليم وكل إقليم فيه عدة مدن، يحكم كل إقليم دوق وكل مدينة يحكمها كونت وظف الحكام مجموعة من الموظفين يقومون بكل ما تحتاجه الحكومة الاقطاعية في الشؤون المالية والقضائية والحربية، حيث يصدر الملك القوانين كما يشاء دون الرجوع الى مجلس النبلاء (أقدم مجموعة قوانين أصدرها ملوك القوط هي مجموعة ايوريك وطبقت على القوط) أما الرومان فيطبقون قوانينهم الخاصة بهم[2].

كان الملك يختار من طبقة النبلاء حيث النظام لم يكن وراثيا يكفي ان يكون الملك شجاعا، حيث كان الفوز للأقوى وبالتالي كثرة الخيانة من النبلاء طمعا في العرش.

ولا يتجمع المجلس طليطلة الا إذا دعى الملك لانعقاده، حيث كانت هذه المجالس تؤلف القانون المدني للقوط وكان مجلس طليطلة [3]هو القوى الكبرى في الحياة السياسية والدينية في العهد القوطي.

ويعتبر مجلس طليطلة أصله دينيا يتكون من كبار رجال الكاثوليك ويعقد للنظر في أمور كنيستهم ورعاياها وهذا قبل اعتناق القوط الكاثوليكية.

وبعدها أصبح المجلس رسميا يعقد بأمر الملك ويحضره أهم رجال الدولة ثم تحول بعد زمن من المجلس سياسي وديني في وقت واحد يصدر القوانين والأحكام وفي كل القضايا،

---

[1] وديع أبو زيدون ، المرجع السابق ، ص 34 .

[2] حسين مؤنس ، **فجر الأندلس** ، مرجع سابق ، ص 21 .

[3] طليطة: مدينة أزلية من بنيان الأول ، عظيمة القدر جليلة الوضع ،قديمة البناء، منيعة حصينة،كثيرة المياه و الثمار ، كانت قصبة بلاد الأندلس و قاعدتها العظمى : مؤلف مجهول ، ذكر قصبة بلاد الأندلس تحقيق لوس مولينا ،معهد ميغيل مدريد سنة ، 1983 ، ص 47 .

ثم تطور وأصبح محكمة عليا ويضم مجلس النبلاء الى هذا المجلس الديني أصبح اعلى مجلس في الدولة[1].

لعب مجلس طليطلة دورا إيجابيا، حيث أثر تأثيرا جيدا في اسبانيا من خلال سعي أعضائه لتشكيل قانون شامل يضمن حرية الناس ويساوي بينهم قوطا و ايبيرين و هو المسمى Furojuzgo أي القانون القوطي ، و قد تكونت هذه القوانين على مدى قرن من الزمان و التي بدأت في عهد الملك يوريك ثم خلفه لأيريك الثاني فأضاف مجموعة من القوانين الرومانية ، كما يرجع الفضل الى المالك شنداشفتنو في مزج المجموعتين معا و تكوين قانون يطبق على الناس أجمعين ، ولو طبقت هذه القوانين لكانت سيرة القوط في اسبانيا ذات شأن كبير[2] .

الا ان عصر الفتوحات كان له تأثير إيجابي حيث شهد بداية تأسيس نواة قضائية ارتبطت بالجيش الفاتح، وأهدافه في إرساء قواعد العدل وتنظيم العلاقات بين الفاتحين والسكان الأصليين، ومن اختلال القضاء القوطي الى إرساء العدالة الإسلامية في الأندلس.

[1] حسين مؤنس ، المرجع السابق ، ص 23

[2] وديع أبو زيدون ، المرجع السابق ، ص 35 .

المبحث الثاني: الفتوحات الإسلامية في الاندلس:

تميزت الأندلس بعد الفتح الإسلامي بعدة تغييرات شملت كل المجلات خاصة في الحياة الاجتماعية والسياسية حيث كانا محور لأسباب الفتح الإسلامي في الأندلس ونذكر من بين هذه الأسباب [1]

- تأمين بلاد المغرب من السقوط
- نشر الإسلام والتعريف بعقيدته وشريعته.
- سوء الأوضاع الداخلية في المدينة.
- قضية الملك الأندلس القوطي " لذريق "[2] الذي اغتصب ابنة " يليان " حيث ان أقرباء " غيطشة [3]" اتصلوا سرا "بيليان"[4] وحثوه للاتصال بالعرب وأن يطلب منهم

[1] محمد زيتون ، **المسلمون في المغرب و الأندلس** ، الهيئة العامة ، لمكتبة الإسكندرية ، 1411 هـ – 1990 م ط، ص 55 .

[2] لذريق: لذريق اخر ملوك القوط الغربيين اعتنق الديانة الكاثوليكية كسائر ملوك القوط ، استولى على العرش سنة 710 م غصبا ، وكان أهم حدث في عهده معركة وادي لكة سنة 711 م ، التي هزمه فيها طارق بن زياد و أسقط مملكة القوط ، وقتل في المعركة ولم يعثرعلى جثته .

Reger collins , visigothic spain , 409 -711,(oscford : Blackwell,2004) p,145 .

[3] غيطشة : غيطشة أو تيتسا ملك القود الغربيين (694 –710)،كاثوليكي الديانة ، اشتهر بسياسته التوفيقية بين النبلاء و رجال الدين ، واطلاق سراح المعتقلين السياسين ، وفاته سنة 710 م نشب صراع على العرش بين أبنائه ولذريق اقضى الى استنجاد أبنائه بالمسلمين مما عجل بسقوط مملكة القوط .

[4] يليان : يليان أو جوليان حاكم مدينة سبتة القوطي كاثوليكي الديانة كان من أبرز الشخصيات التي أسهمت في سقوط ، مملكة القوط سنة 711 م

فتح الأندلس، حيث توجه يليان للقاء طارق بن زياد[1] الذي لم يتوقع قدومه اليه وعرض عليه دخول الأندلس[2].

قال الرازي عن الواقدي : ان الوليد بن عبد الملك استعمل موسى بن نصير[3] على افريقية و استعمل موسى بن نصير طارق بن زياد على طنجة و كان يليان مجاورا له بالجزيرة الخضراء التي تلي طنجة ، ووعده يليان بإدخاله الأندلس هو و جنوده ، و كان اجتمع لطارق اثنا عشر الف من البربر فأجمع طارق على غزو الأندلس بعد أن أخذ اذن ابن نصير مولاه في ذلك[4] .

تم اعداد خطة البدء بعمليات الفتح الإسلامي للأندلس، جهز موسى بن نصير جيش من 700 ألف جندي من المسلمين البربر وأختار طارق بن زياد والي طنجة قائدا لهذه الحملة " كان طارق عسكريا ناجحا وقائدا ممتازا مخلصا للإسلام متحمسا لنشره (اول فتوحاته جبل الفتح المسمى باسمه)[5].

---

[1] طارق بن زيد : قائد عسكري مسلم مولى لموسى بن نصير والى طنجة ، قاد الفتح الإسلامي لشبه الجزيرة الايبرية سنة 711 م ، و انتصر على لذيق في معركة واد لكة ، توفى سنة 720 م .

ابن عبد الحكم ، فتوح مصر و المغرب و الأندلس،شح على محمد عمر،مكتبة الخالجي ، القاهرة، 2002 ، ط1، ج2 ،ص 206 .

[2] السيد عبد العزيز سالم ،**تاريخ المسلمين اثارهم في الأندلس من الفتح العربي حتى سقوط الخلافة بقرطبة** ، دار المعارف مكتبة المهتدين ، مصر ، 2008 ،ط1 ، ص 68-69 .

[3] موسى بن نصير: (640-716 م) ، قائد عسكري عربي مسلم، والي المغرب من قبل الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك ، اشرف على الفتح الإسلامي لشبه جزيرة الايبرية سنة 712 م و أتم ما بداه طارق بن زياد .

احمد بن محمد المقري التلمساني ، نفح الطيب عن غصن الأندلس الرطيب :تح ، احسان بن عباس ، دار صادر ، بيروت 1968 ، ط1،ج1 ، ص 235 .

[4] ابن عذاري المراكشي ، **البيان المغرب في اخبار المغرب " أخبار الاندلس"** ، مكتبة صادر ، بيروت، 1950 ، دط،ج2،ص 10 .

[5] عبد الرحمن حجي ، **التاريخ الأندلسي** ، دار القلم ، بيروت ، 1981 ،ط11 ، ص 46-47 .

عقد اجتماع بين موسى بن نصير ويليان تناولا فيه أوضاع اسبانيا والخدمات التي يمكن أن يقدمها يليان، كما كان لابد من أن ينال هذا العمل موافقة الخليفة في دمشق، فكتب الخليفة الوليد بن عبد الملك[1] يبلغه بما عرضه يليان ويستأذنه في العبور، في البداية تردد الوليد خوفا على المسلمين أن يخدعوا وأمر موسى بن نصير أن يتريث في الأمر وأن يختبر البلاد بالسرايا[2].

طلب موسى بن نصير من يليان أن يجيز لنفسه التوجه الى شبه الجزيرة الايبيرية و يشن الغارة ، على القوط الغربين و يتأكد من صدق قوله وافق يليان على ذلك وبدأ يجهز ليجتاز المضيق الى شبه الجزيرة الايبرية و يشن الغارة[3] على مقاطعتها الجنوبية لكي يثبت لموسى بن نصير حسن نيته و صدقه ورغبته في مساعدته و أعد كل ما تحتاجه الغارة من الرجال وعتاد حيث جهز نفسه في سبتة مقر حكمه و حشد الجنود هناك و جهز مركبين من سفنه نقل بها جيشه ثم عبر المضيق الذي يفصل بين بلاد المغرب و شبه الجزيرة الايبيرية و عبر المضيق الى ساحل الجزيرة الخضراء و دارت بينه و بين الجنود القوط الغربيين في الجنوب بعض المناوشات و تمكن من الانتصار وقتل و غنم وأقام أياما ثم رجع بمن معه سالمين[4] .

---

[1] الوليد بن عبد الملك (668 – 715 م) ، سادس خلفاء الدولة الأموية ، اشتهر عهده بالفتوحات الإسلامية الكبرى ، أبرزها فتح الاندلس سنة 711م ،وبناء المسجد الأموى في دمشق و المسجد النبوي في المدينة المنورة
ابن كير ، البداية و النهاية ، دار الفكر ، بيروت ، 1986 ، دط،ج9 ، ص 120 .

[2] محمد سهيل طقوش،**تاريخ المسلمين في الأندلس**،دار النفائس ، بيروت، 1434 هـ ، 2010 ، ط3 ص 34 .

[3] الغارة : في اللغة مصدر الفعل " أغار " ، وتعني الهجوم المفاجئ السريع على العدو بقصد النهب أو الأضرار به ، اصطلاحا هي هجوم عسكري خاطف تشنه قوة مسلحة على منطقة معادية ، دون اعلان مسبق بهدف الأضعاف و الارباك .
ابن منظور ، المصدر السابق ، ص 133 .

[4] هيلة بنت محمد بن علي القصير ، **الحملة الاستطلاعية و أثرها في فتح الجزيرة الايبيرية** ، جامعة الأزهر ، العدد 3 ، مجلد 33 ، 4افريل 2013 ، ص 2532 .

أشهر المعارك لفتح الأندلس:

- معركة واد لكة الأحد 28 رمضان 92 هـ / 19 يوليو 711 م[1].
- فتح قرطبة[2].
- فتح اشبيلية[3].
- فتح طليطلة[4].
- فتح سرقسطة 74 هـ / 712 م[5].

نتائج الفتح:

أحدث الفتح الإسلامي للأندلس تغييرا كبير في كل الأوضاع دينيا و سياسيا، و اجتماعيا وإداريا، و اقتصاديا.

أ- الوضع الديني:

قام الفاتحون بإقامة المساجد و تجديدها حيث قام موسى بن نصير ببناء مسجد الرايات في الجزيرة الخضراء و قد منح الفتح الإسلامي حرية العبادة للجميع حسب ديانته التي يعتنقها فلم يظلم شخص أو يسئ معاملة شخص كما انتشرت القيم و التعاليم الإسلامية و التي تقوم على العقيدة و الايمان و الالتزام ، و من خلال أخلاق الفاتحين دخل الكثير الى الإسلام [6]، قال لله تعالى " و كذلك جعلنكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس و

[1] محمد عبد لله عنان ، **دولة الإسلام ،في الأندلس** ، مكتبة الخائجي ، القاهرة،ط4، 1998 ، ص45 .

[2] محمد سهيل طموش ، المرجع السابق ، ص 41.

[3] ابن عذارى المراكشي ، المصدر السابق ، ص 20 .

[4] عصام محمد شبارو، **الأندلس من الفتح العربي المرصود الى الفردوس المفقود**، دار النهضة العربية ، بيروت،1423 هـ ، 2002 م ، ط1 ، ص 74 .

[5] حسين مؤس ، المرجع السابق ، ص 163 .

[6] عبد الرحمن على حجي ، المرجع السابق ، ص 144 .

يكون الرسول عليكم شهيدا " [1] فقد كانت السياسة الإسلامية مثلا اعلى للتسامح فلم يظلم أحد و كان أداء الجزية هو كل ما يفرض على النصارى و اليهود [2]، وقال لله تعالى **" ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير و يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر أولئك هم المفلحون "**

الآية 104 من سورة ال عمران.

ب- الوضع السياسي:

صارت سياسة المسلمين هي السياسة السائدة في البلاد وهم المتصرفون في شؤونها العليا كما كانوا يفعلون ذلك عند اكتساب رقعة جديدة تضاف الى دولتهم أما وظائف الدولة فهم يتركونها لأهل البلد الذي هم فيه[3].

ت- الوضع الاقتصادي:

كان المسلمين يخففون الضرائب التي تثقل كاهل الطبقات العاملة في الزراعة والصناعة والتجارة و فرضت الجزية[4] على غير المسلمين كما تم تحسين حالة الطبقات المتعبدة أما العبيد الذين كانوا يزاولون الفلاحة في المزارع التي أصبحت ملكا للمسلمين فقد وهبوا حريتهم وأصبحوا مزارعين أحرار يستأجرون الأرض من أصحابها ويعتنون بها اعتناء المالك لملكه[5].

[1] الاية 143 من سورة البقرة .

[2] محمد عبد لله المرجع السابق ، ص 67 .

[3] محمد زيتون ، المرجع السابق ، ص 181 .

[4] نفس المرجع السابق ، ص 183 .

[5] محمد عبد لله عنان ، المرجع السابق ، ص 63 .

ث- الوضع الاجتماعي:

اما العلاقات الاجتماعية أو صلات المصاهرة فأننا نجد الفتح الإسلامي للأندلس قد حقق أثرا كبيرا نتيجة لاختلاط الفاتحين بسكان البلاد[1]، وتطورت الحياة العامة في نظمها الاجتماعية قيل في ذلك " الناس سواسية كأسنان المشط لا فضل لعربي على أعجمي الا بالتقوى ان أكرمكم عند الله أتقاكم ''.

التقسيم الإداري:

قسم المسلمين اسبانيا اداريا الى أربع مقاطعات كبيرة ونصبوا لكل مقاطعة حاكم يتصل رأسا بأمير الأندلس وكانت تتألف من الولاية الأولى: اندلوسيا الأراضي الواقعة في البحر الأبيض المتوسط ونهر الوادي الكبير والبقعة الممتدة من هذا النهر الى وادي يانا ومدنها قرطبة، اشبيلية، مالقة، جيان[2]. و الولاية الثانية : اسبانيا الوسطى من البحر المتوسط شرقا الى حدود لوزيتانيا الرتغال حاليا، غربا وتمتد حتى نهر الحجارة وبلينسية ودانية وقرطاجة ومرمية ولارتة.

الولاية الثالثة: جليقية ، و لوزيتانيا " الرتغال قديمة " و أهم منها : ماردة و باجة و لشبونة ،و استورتة ، وسمورة ، سملتقة [3]

[1] محمد محمد ريتون ، المرجع السابق ، ص 187 .

[2] سيد أمير على ، **تاريخ العرب و التمدن الإسلامي** ،تعر رأفة نصر ، مطبعة التأليف ، القاهرة ، 1938 م ، ط1 ، ص 101 .

[3] محمد محمد زيتون ، المرجع السابق ، ص 176 .

الولاية الرابعة : تمتد من شاطئ الدورو الى جبال البرنية على ضيفي نهر الايبروا و أشهر مدنها : سرقسطة ، طرطوشة ،تراغوته ، برشلونة ، تطيلة و ولاه وليد ..... الخ [1].

وشواطئ المدن الداخلية عشرة الاف من نبلاء الحجاز، وأنشأ عبد العزيز الذي استخلفه أبوه موسى قبل سفره الى الشام، ديوانا لتطبيق القوانين وأحكام الشرع حسب حاجات البلاد والعمل على مزج الشعبين الفاتحين وأصحاب البلاد الأصليين[2].

الوضع العسكري:

أما الوضع العسكري فإن المسلمين قضوا على معظم القوات العسكرية القوطية التي كانت تتبني النظام السياسي والاقتصادي المتسلط[3].

[1] سيد أمير علي ، المرجع السابق ، ص 101 .

[2] المرجع نفسه ، ص 102 .

[3] محمد محمد زيتون ، المرجع السابق ، ص 184 .

المبحث الثالث: القضاء في عصر الولاة

بدايته من سنة 92 هـ /705 م الى سنة 138 هـ – 756م في هاته السنوات استطاع عبد الرحمن بن معاوية [1]المعروف بالداخل من اعلان قيام امارة أموية بالأندلس ، وبداية هذا العصر على يد موسى بن نصير و طارق بن زياد اللذان دعاهما الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك و أثناء عودة موسى بن نصير الى دمشق اعطى ولاية الأندلس الى ابنه عبد العزيز سنة (90 هـ – 713 م) ، و الذي مهمته اتمام عمل والده حيث انه أخذ اشبيلية[2] مقر للحكم لأهمية موقعها و تاريخها و سمعتها بين المدن الأندلسية كما انه قام ببعض الأعمال الحربية والادارية ايضا مما أدى الى انتشار الأمن و الاستقرار [3]و تنظيم الأعمال الادارية الا ان نهاية حياته تمت من خلال قتله في رجب(97 هـ – 761 م) و بعد وفاته خلفه أيوب بن حبيب اللخمي عدة شهور و بعده الحر بن عبد الرحمن الثقفي في سنة (ذو الحجة 97 هـ حتى رمضان سنة 100 هـ) ثم يليه السمح بن مالك الخولاني (100 هـ الى 102 هـ) ثم عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي[4]

---

[1] عبد الرحمن بن معاوية : (731 –788 م) المعروف بالداخل و صقر فريش حفيد الخليفة الأموى هشام بن عبد الملك ، عبر الى الأندلس سنة 756 م و وأسس امارة قرطبة المستقلة و بنى مسجد قرطبة الكبير
احمد بن محمد المقري التلمساني، المصدر السابق ، ص 310 .

[2] اشبيلية : مدينة اندلسية كبرى تقع جنوب غرب شبه الجزيرة الايبيرية على ضفات نهر الوادي الكبير ، كانت في العهد الروماني تعرف هيسالس و في العهد الإسلامي أصبحت من أهم حواضر الأندلس و عاصمة للدولة المرابطية ، تميزت بأزدهارها العلمي و الحضاري و مازالت الى اليوم من أبرز مدن اسبانيا ، ياقوت الحموي ،المصدر السابق ص 175 .

[3] حسين مؤنس ، المرجع السابق ، ص 96 .

[4] عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي : قائد عسكري عربي مسلم تولى ولاية الأندلس مرتين اشتهر بقيادته معركة بلاط الشهداء سنة 732م ضد شارل مارتل في جنوب فرنسا وقف عندها المد الإسلامي في أوروبا وأستشهد فيها
Richard fletcher , morish spain (london : weidenfeld and nicalsan 1992) p 35 .

(103 هـ) و عنيسة بن سحيم الكلبي (102 هـ – 107 هـ) وتوالى الولاة من بعده حتى كانت ولاية يوسف بن عبد الرحمن الفهري (129 هـ – 138 هـ)[1] .

تطلبت مدة الولاة أربعا و أربعين سنة و تعتبر فترة قصيرة الا ان ولاتها ثلاثة و عشرون واليا بما فيهم طارق بن زياد، و موسى بن نصير، ورغم قصر هذه الفترة الا أنم ثَبَّتوا أصول الإسلام في البلاد و ذلك من خلال قلة الضرائب المفروضة على أهل البلاد، واستخدام أهل الأندلس للكتابة و كان هؤلاء متساهلين مع بني جنسهم [2].

في فترة حكم الولاة حاولوا ترسيخ الوجود الإسلامي في بلاد الأندلس و محاولة التوسع في (بلاد غالة فرنسا) على يد عبد الرحمن الغافقي سنة 114 هـ، الا أنه استشهد هناك في معركة بلاط الشهداء أو توربواتية [3].

كما اندلعت بعض الثورات و الاضطرابات الداخلية مثل ثورة البربر التي اشتعلت في المغرب و انطلق ضررها الى الأندلس ، وبعد جهد كبير تمكن العرب من التغلب عليها بمساعدة بلج بن بشير ، الا أنه وقع خلاف بين الطرفين و قتل الوالي عبد المالك بن قطن ، و أقيم بن بشير من مكانه مما أغضب أهل الحجاز بالأندلس أدى ذلك الى معارك

[1] يوسف بن عبد الرحمن الفهري : اخر ولاة الأندلس في عهد الدولة الأموية المشرقية ، تولى ولاية الأندلس سنة 747 م ، و اشتهر بصراعه مع عبد الرحمن الداخل الذي هزمه سنة 756 م وأسس امارة قرطبة المستقلة وقتل سنة 759 م ابن عذارى المراكشي ، المصدر السابق ، ص 45 .

[2] حسين مؤنس : موسوعة التاريخ الاندلسي ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، 2019 ، ط3 ،ج1،ص 138 .

[3] معركة بلاط الشهداء اوتوربواتيه : وقعت بين قوات المسلمين بقيادة عبد الرحمن الغافقي ، وقوات الانرنج بقيادة شارل مارتل (المطرقة) سنة 114 هـ – 732 م ، واستمرت لمدة ثلاثة أيام انتصر فيها العرب أول الأمر ، و جمعوا غنائم كثيرة ، ثم حدث أن هاجم دون أكيتانيا مؤخرة الجيش حيث توجد غنائم كثيرة ، فتراجع البعض لأنقاذها فاختل توازن المسلمين ، و انهزموا و استشهد قائدهم الأمير عبد الرحمن الغافقي ، وعدد كبير من رجاله ، مما كان له أكبر الأثر في اضعاف معنويات الجند ، وتوقف الفتح الإسلامي في أوروبا ، وقد سميت هذه المعركة ببلاط الشهداء لكثرة من استشهد فيها من جنود المسلمين أو نسبة الى طريق روماني قديم و موقع هذه المعركة كان داخل فرنسا ، ابن عذاري المراكشي ، المصدر السابق ، ص 10 .

انتهت بقتل بلج بن بشير[1] ، وتولية أبي الخطار بن ضرار ، الذي قضى على الفتنة و هدأت الأمور مؤقتا و من خلال تعصب القبائل في المشرق و المغرب بالأندلس أدى الى سقوط الدولة الأموية 132 هـ – 750 م و التي هرب منها عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بم عبد الملك و استطاع الوصول الى بلاد الأندلس و تيسرت له الظروف على تقلد الامارة سنة 138 هـ – 756 م .

وكان ارتباط القضاء في هاته الفترة مرتبطا بمقر الخلافة في دمشق كالولاية، واستمر مماثل تماما لما هو حاصل في بقية الولايات العربية في ظل الحكم الأموي، باستثناء التسمية التي أطلقت على القاضي ففي المشرق كان يحمل لقب قاضي وفي الأندلس يعرف بقاضي الجند [2].

عين خلفاء بن أمية قاضيا في كل ناحية فيها قوة عسكرية تم تعين حسان بن النعمان والي افريقية (74– 85 هـ – 693 – 704 م) القضاة للنواحي فكانوا يقضون الخصومات ويحكمون بين الناس بكتاب الله وسنة رسوله[3].

حيث اعتبر أبو الجهم عبد الرحمن بن نافع التنوخي أول قاضي يعين للقيروان وهو من فضلاء التابعين ولاه موسى بن نصير سنة 80 هـ – 700 م، وكان عادلا في أحكامه، ثقة في جميع تصرفاته، وكان الإشراف على القضاء في الأندلس.

وكان القاضي يعين من قبل الخليفة في دمشق، بعد التأكد من استقامته ودينه وسيرته، وهذا ما فعله الخليفة عمر بن عبد العزيزي (99 – 101 هـ)، (712 –714 م) الذي

---

[1] بلج بن بشير : قائد عسكري أموي شامي ، قدم الى الأندلس سنة 741 م ، لاخماد ثورة البربر ، وتولى ولاية الأندلس حتى وفاته سنة 742 م ، واشتهر باشعاله الصراع ، القبلي بين العرب القيسية و اليمنية .
ابن عذراي المراكشي ، المصدر السابق ، ص 35 .

[2] خبير الله طلفاح ، **حضارة العرب و الأندلس** ، دار الحرية ، بغداد ، 1977 ، ط1،ج6 ،ص 26 .

[3] محمد علي دبوزة ، **تاريخ المغرب الكبير** ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1963م ،ط1،ج2،ص112 .

أعطى القاضي عبد الله بن المقيرة بن بردة القرشي كتاب تعيينه لمنصب القضاء في افريقية والأندلس، وقد دخل على الوالي إسماعيل بن عبيد الله الأنصاري، الذي رحب به وكان يسمى قاضي الجند.

و هناك القاضي أبو سعيد جعثل بن هامان بن عمير ولى الخليفة هشام بن عبد الملك القضاء و كان يسمى قاضي الجند و هو من التابعين الثقاة [1].

اختلفت أساليب القضاء في المجالس، حيث أنه لم يكن هناك قانون ملزم يسيرون عليه، فلكل منهم أسلوبه الخاص المميز من حيث متابعة القضايا أو من حيث المكان الذي كانوا يقضون فيه وحتى في اختلاف المظهر العام للقاضي الذي كان له دور في التأثير على نفوس المتقاضين والمتخاصمين، فقد كان القاضي مهاجر بن نوفل القرشي يبدأ مجلس قضائه بتخويف وترهيب المتهمين وبخاصة الذين يميلون الى الباطل ويخبرهم بأنه سينالهم عقوبات كبيرة في الدينا والآخرة، ثم يبكي فيتأثر به المتخاصمون، وغالبا يلجئون الى الصلح والتسامح[2].

ويحكى أن القاضي " أب كريب " كان يذهب الى عمله راكبا حماره فاذا عرض له خصمان في الطريق نزل عن حماره ونظر بينهما فيما اختصما فيه، وعندما ينتهي من النظر في القضية يعود الى حماره، ويرفض أن يمسك أحد الخصمين له رأس الحمار حتى يركب[3]

[1] محمد ربتون ، **القيروان و دورها في الحضارة الإسلامية** ، ذار المنار ، القاهرة ،1408هـ -1988 م ، ط1 ، ص 195

[2] الخنشي ، **قضاة قرطبة** ، الدار المصرية للتأليف و الترجمة ، القاهرة ، مصر ، 1966 ،ط1،ص 12 ، 13 .

[3] الخنشي ، المصدر السابق ، ص 15 .

و يروى أن القاضي غوث بن سليمان نظر في قضية حانوت من حوانيت السراجين، وذلك ان امرأة شكت اليه مظلمة لها اثناء وجوده في الحانوت فقضى لها[1] .

وكان القضاء في تلك الفترة سهلا ميسرا، ولم يكن للقضاء مساعدون ونواب يساعدونهم في بعض الأعباء والمشاغل، وذلك لقلة القضايا وخفتها وسهولتها في ذلك الوقت.

ثم خلفه ابنه هشام المؤيد (أو الثاني)، الذي حكم من 366 – 399 هـ / 976 – 1008 م، وكان صغير العمر فقد مارس السلطة الحاجب المنصور بن أبي عامر و بقى لهشام السلطة الاسمية فقط[2]، و هذا الأمر ساعد القضاء في عصر الخلافة حتى أعلن أبو الحزم جهور بن محمد ابن جهور انتهاء الخلافة الأموية سنة 422 هـ / 1030 م.

[1] عبد الله أبو بكر بن محمد المالكي ، **رياض النفوس** ، دار الغرب الإسلامي ،بيروت ،لبنان،1994،ط2،ج1 ، ص 109 .

[2] عزت قاسم أحمد عبد البني : فقهاء المالكية و أثرهم في المجتمع الأندلسي الى نهاية عصر الخلافة ، رسالة دكتوراه ، بكلية الاداب ، جامعة عين شمس ، سنة 1993 م ، ص 77 .

المبحث الرابع : القضاء في عصر الإمارة الأموية:

في عصر الأمارة الأموية 138 – 316 هـ، كان القضاء في مرحلته الأساسية حيث اتسم بالبساطة وعدم الاستقرار وكان جزءا من الجهاز الإداري لدولة ناشئة[1].

فلما استطاع عبد الرحمان بن معاوية تكوين امارة أموية بالأندلس كان أهل البلاد منذ الفتح الإسلامي يسيرون على المذهب الأوزاعي " فقد انتشر هذا المذهب في الشام و المغرب و الأندلس " و من العلماء الذين ساروا على هذا المذهب ابن زريق الملقب (زونان) الذي تولى الفتيا في عهد هشام و من الذين تولوا القضاء بالأندلس في عصر عبد الرحمان الداخل ، القاضي يحي بن يزيد التجيبي الذي كان قاضيا على الأندلس وقت دخول عبد الرحمان فثبته على القضاء لأنه كان رجلا صالحا و لم ينغمس في خلافات الحرب .

ظل مذهب الامام الأوزاعي منتشرا في الأندلس وظل معمولا به حتى عصر الإمارة فعبد الرحمان عمل على إيجاد سبل مناسبة لتأييد حكمه ومساعدته في القضاء على الثورات التي تواجهه وتحسبا لأي ظروف تهدد الامارة وجد حله في الفقهاء الأوزاعيين واتخذهم سندا شرعيا يحمي امارته من الثورات والمؤامرات[2].

كان الأمير عبد الرحمن بحاجة لجمع شتات المجتمع في وحدة روحية حتى لا يكون الاختلاف المذهبي سببا في اثارة العنصرية (لأن المجتمع الأندلسي يتكون من عناصر سكانية متباينة كالعرب والبربر والمولدين)، ولتكون الوحدة الدينية عاملا للقضاء على التعصب العرقي فكان على الأمير فرض أسلوب الحكم الذي يجمع بين الدين والأمة[3].

---

[1] محمود عرنوس ، **تاريخ القضاء في الإسلام** ، ذار الفكر ،المعاصر ، بيروت ، سنة 1995 ،ط1،ص 64.

[2] ابن الاثير ، **الكامل في التاريخ** ، دار صادر ، بيروت ، لبنان ، 1997 ، ط1، ج5 ، ص 224 .

[3] عزت قاسم أحمد ، المرجع السابق ، ص 47 .

و الدولة و لهذا قوى علاقته بفقهاء الأوزاعية و أسند اليهم المشورة و تولوا العديد من وظائف الدولة كالقضاء و غيره من الوظائف مثل الفقيه أسد بن عبد الرحمن السبي من أهل " البيرة " و التي اختصرت روايته على الأوزاعي قضاء بلده [1].

كما كانت الفتيا تدور على الفقيه أبي عبد الله صعصاع بن سلام الدمشقي (192 هـ – 809 م) ، وهو كذلك فقيه من أصحاب الأوزاعي وأول من أدخل مذهبه الى الأندلس كما أن الفقيه زهير بن مالك 250 هـ – 864 م ، قد وافق مذهب الأوزاعي في عصر عبد الرحمن الداخل [2].

فالملاحظ أن القضاة الذين تولوا مناصب الدولة في فترة الأمير عبد الرحمن الداخل كانوا على مذهب الأوزاعي وهذا ما جعل الفقهاء والرعية يرتبطون ارتباطا وثيقا، فكان لهم دور كبيرا، ومكانة سامية في المجتمع الأندلسي فالفقهاء أصبحوا رجال الدين والدنيا، فمنهم الخطباء والقضاة والمفتون والعلماء والمعلمون فالمجتمع يقدسهم والدولة تحترمهم وتعتمد على أراءهم، وتعمل بإرشاداتهم وحفاظ منها على تقليد تركه الأمير عبد الرحمن الداخل[3].

و كان معاوية صالح الخضرمي الحمصي فقيها و محدثا مشهورا داخل الأندلس سنة 123 هـ و استقر في مالقة ثم انتقل الى أشبيلية و عندما قدم عبد الرحمان الى الأندلس عهد اليه بعدة أمور منها التوجه بكتاب الى أخت الأمير (أم الأصبغ في الشام) و لما عاد ولاه القضاء و الصلاة.

وعلى قول يحي بن يحي الليثي فإنه أول من أدخل علم الحديث الى بلاد الأندلس فقد كان من رواة الحديث وجلة العلماء، وشارك مالك بن أنس في بعض رجاله وروى عن

---

[1] ابن الفرضي، **تاريخ علماء الأندلس** ، الدار المصرية ، لتأليف و الترجمة ، القاهرة ، 1966 دط،ج2 ،،ص 47.

[2] عبد النبى، مرجع السابق، ص181 .

[3] عزت قاسم أحمد ، المرجع السابق ،ص48 .

معاوية بن صالح جماعة من أئمة أهل العلم منه سفيان الثوري، والليث بن سعد كما روى عنه مالك ومما يروي عنه في قضائه أنه اختصم اليه في دعامة في حائط حديقة لرجل استحقها فقضى للمستحق بقيمة الدعامة وعلل ذلك بقوله " ان في نزعها ضرر على الحائط " وعلى أي حال فقد توفى معاوية في سنة 158 هـ[1].

بعد وفاة معاوية بن صالح تولى القاضي عمر بن شراحيل كما تولاه عبد الرحمن بن طريف الياحصبي و ذلك لأنه كان من أهل العلم و الخير و كان مشهورا بالصلاح والصلابة و البراعة فلما بلغ خبره الى عبد الرحمن الداخل أرسل بطلبه و ولاه قضاء الجماعة بقرطبة فسار في القضاء بأفضل سيرة و لم تأخذه في لله لومة لائم و قد طلب منه الأمير عبد الرحمن التأني في الحكم في قضية لمجاملة أحد المقربين منه و لكنه أصدر الحكم وفق ما يراه حق و صحح الوضع فشكر له الأمير حسن صنيعه.

وقد أراد عبد الرحمن تولية المصعب بن عمران الذي أعجب بشخصيته وزهده والذي جعله وزيره، فاحتاج أن يوليه قضاء الجماعة فرفض ذلك فحاول معه عبد الرحمن مرارا وهو يعتذر بإصرار.

وقد سار هشام بن عبد الرحمن الذي تولى الامارة 172 هـ – 787 م، على منوال أبيه في سياسة تعظيم الفقهاء ليضفي على حكمه سندا شرعيا في مواجهة المشاكل التي تواجهه فمنحهم الحماية والتأييد وكان أول قاضي في عهد هشام هو قاضي الجماعة مصعب بن عمران الهمداني وقد ظل قاضي الجماعة طوال عهد هشام الذي قارب ثمان سنوات وكان في قضائه من أهل العدل والسيرة المحمودة صلبا في الحق منفذا له على الخاصة والعامة.

[1] ابن حيان ، **المقتبس من أنباء الأندلس** ، تح محمد على مكي ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، مصر ، 1971 ، م ، دط ، ص 314 .

وخلال عهد هشام بدأ انتشار مذهب الامام مالك فمذهب الامام الأوزاعي " امام الشام" انتشر في الاندلس قبل عصر الإمارة، ثم في بداية الإمارة كان بتشجيع عبد الرحمن الداخل لارتباطه بالشام وارسال البعثات اليه للوقوف على العلم بها لنشره في الأندلس ومن أهمه الفقه والحديث[1].

كما أن انتشار المذهب الأوزاعي والقضاء به كانت المصادر التشريعية للقضاء خلالها تعتمد على القران الكريم والسنة النبوية الشريفة حيث يهتدي بهديهما في استنباط الأحكام ثم الاجماع والقياس.

[1] الخنشي ، المصدر السابق ،ص 23، 24 .

المبحث الخامس : القضاء في عصر الخلافة:

بدأ عصر الخلافة مع عبد الرحمان بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بعبد الرحمن الثالث أو الناصر سنة 300 هـ 912 م حيث بدأ في عهده تحويل بلاد الأندلس من امارة الى خلافة حيث استطاع عبد الرحمان بقوته وشجاعته أن يقضي على الفتن و المشاكل التي واجهته في الداخل ، كما أنه قاد الجيوش بنفسه لمحاربة أعدائه في الخارج سنة 308 هـ 920 م و استغرق 8 سنوات[1] ليقضي عليها وبعدها شعر بقوته في الداخل و الخارج ولقب نفسه بالخليفة و تزامن ذلك مع ضعف الخلافة العباسية و قيام الخلافة الفاطمية في شمال افريقيا ففي ذي الحجة سنة 316 هـ – 929 م أصدر مرسوما نصه كالتالي " بسم لله الرحمن الرحيم و صلى الله على نبيه محمد الكريم ، أما بعد فأنا أحق من استوفى حقه ، وأجدر من استكمل حظه ، وليس من كرامة الله تعالى ما ألبسه ، فنحن الذي فضلنا الله به ، وأظهر أثرنا فيه ، و رفع سلطاننا اليه ، و يسر على أيدينا دركه ، وسهل بدولتنا مرامه ، و الذي أشاد في الآفاق من ذكرنا ، وعلى في البلاد من أمرنا ، وأعلن من رجاء العالمين بنا ، و أعاد من انحرافهم الينا و استشارهم بما أظلهم من دولتنا ان شاء الله ، فالحمد الله ولي الانعام ، بما أنعم به عنا و ورودها علينا كذلك إذ كل مدعو بهذا الاسم و أهل الفضل بما تفضل علينا فيه ، وقد رأينا أن تكون الدعوة لنا بأمير المؤمنين ، وخروج الكتب غيرنا منتحل له و دخيل فيه ، متسم بما لا يستحقه منه ، وعلمنا أم التمادي على ترك الواجب لنا من ذلك حق أضعناه . واسم ثابت أسقطناه، فمر الخطيب بموضعك أن يقول به و اجل مخاطبتك لنا عليه ان شاء الله، و الله المستعان، وكتب يوم الخميس لليلتين خلتا من ذي الحجة سنة 316 هـ "[2].

[1] ابن عذاري ، المصدر السابق ، ص 143 .

[2] مؤلف مجهول ، **أخبار مجموعة في فتح الأندلس ، وذكر أمرائها رحمهم لله** ، تح : إبراهيم الأيباري ، دار الكتاب المصري ،و اللبناني ، سنة 1981 ، دط ،ص 312 .

وباتساع الحكم تغيرت النظم العامة لتتناسب مع التطور الحاصل وظهرت التغيرات التي تظهر الهيبة والشموخ.

وتحول القضاء من وظيفة إدارية الى ركيزة أساسية في دولة ذات سيادة دينية كاملة فقد وصف الخليفة " أمير المؤمنين وأصبح المصدر الأول للشرعية القضائية وصارت الأحكام تصدر باسمه هو لا باسم الأمير[1] ويعد الهيكل القضائي في عصر الخلافة كالآتي:

1-قاضي الجماعة، قضاة الأقاليم والمدن، صاحب المظالم، المحتسب.

2-استقلالية القضاء وحدودها.

3-القضاء بين الطوائف.

4-المذهب الفقهي المعتمد (سيتم التفصيل في الفصل الموالي).

5-مثل القضاء في عصر الخلافة الأندلسية نموذجا ناضجا لدولة إسلامية بلغت ذروة تنظيمها المؤسسي فقط جمع بين الشرعية الدينية المستمدة من الفقه المالكي و المركزية السياسية التي وحدت الجهتان القضائي و المرونة الاجتماعية التي استوعبت التعدد الديني و الثقافي و حين انهارت الخلافة كان القضاء أول الضحايا مما يدل على أن قوته كانت مرتبطة ارتباطا عضويا بوحدة الدولة وهيبة السلطة المركزية .

[1] السيد عبد العزيز سالم ، **قرطبة حضارة الخلافة في الأندلس** ، دار النهضة ، بيروت ، سنة 1971م ، ط1 ،ص 407 .

الفصل الثاني: القضاء في بلاد الأندلس

- المبحث الأول: شخصياته
- المبحث الثاني: مجالسه
- المبحث الثالث: التنظيم القضائي

المبحث الأول: شخصيات :

1/ يحي بن يحي الليثي : (152هـ - 234هـ/769م-848م) هو يحي بن يحي بن كثير بن وسلاسن كنيته أبو محمد من قبيلة مصمود البربرية المعروفة أيلم جده الأعلى وسلاسن على يد يزيد بن عامر الليثي والذي كان سببا في انتمائهم الى الليث وكانو قبل يعرفون ببني أبي عيسى[1] ولد في (152م-234م) .

يحي بن يحي الليثي المصمودي القرطبي امام وفقيه مالكي صاحب واحدة من أشهر روايات الموطأ والتي أخذها منه أهل المشرق و المغرب كما اشتهر بوصيته لطالب العلم وهي مشهورة تتضمن نصائح لطلب العلم و أدابه كما تميزت فتياه رسائل و فتوى وحظيت فتاويه بالقبول بين أمراء الأندلس و فقهاء زمانه[2] كما اشتهر بقصة الفيل وقيل عنه عاقل الأندلس[3].

[1] ابن البار ، **التكملة لكتاب الملة** ، تح لابن الأبار ، دار الفكر ، بيروت ، سنة 1990 ، دط ، ج3 ، ص 67 .

[2] ابن القوضي ، المصدر السابق ، ص 331 .

[3] قصة الفيل : اشتهر بقصة الفيل مع الامام مالك حيث لم يخرج لرؤية الفيل حينما خرج باقي الطلاب ، و قال لمالك " انما جيت من بلدي لأنظر اليك و أتعلم من هيك ، لا لأنظر الى الفيل " ، فأعجب به مالك و قال له أنت عاقل الاندلس ، المرجع نفسه .

أبرز إنجازات الليثي:

- نشر المذهب المالكي في الأندلس: يعتبر الليثي قاضي القضاة في زمانه و فقيه الفقهاء وأصبح العالم الأول في الاندلس و به انتشر مذهب الامام مالك حيث ثبت مذهب مالك في الأندلس أيام هشام الربضي ، الذي حث الناس على اتباع هذا المذهب فقد جعله المذهب الرسمي في الأندلس في شؤون القضاء و الفتية و قرب اليه الفقهاء المالكية ووقرهم و احترمهم[1] و يعد يحي الليثي من الذين لازموا الامام مالك .
- رواية الموطأ الأشهر : أشهر روايات الموطأ و أحسنها كانت رواية يحي ابن يحي و أخذها عنه أهل المشرق و المغرب حيث جمع كل الخصائص و الميزات في أسلوبه و بلغ مجموع أحاديثها نحو ألف حديث و قد كان يفتي بقول مالك و لم يتركه ومن حكم الليثي قوله " من أراد أن يقول اعتمد من لم يرد ذلك لم يبالي ما يقول " ، فقد مثل يحي الليثي رواية الامام مالك في بلاد الأندلس أصدق تمثيل يقول عنه إبراهيم بن باز " و الله الذي لا اله الا هو ما رأيت أوتر من يحي بن يحي قط " ، ما رأيته يبصق و لا يسعل في مجلسه ، ولا يتحرك عن حاله ، وكان أخذ بزي مالك و سمته انها شمائل مالك و هي تأخذ عنه كما يؤخذ العلم ، لأنها شمائل الصحابة و التابعين [2]. تميز يحي بن يحي بالزهد[3] و الاستقلالية عن

---

[1] هشام الربضي : الحكم الربضي ،(180 – 206 هـ)،ثالث أمراء بني أمية بالاندلس ، لقب بالربضي نسبة الى ثورة الربض،202 هـ ، التي اندلعت في قرطبة منذ سياساته فأخمدها بعنق و أجلى أهلها.
ابن الأثير ، المصدر السابق ، ص 413–414 .

[2] ابن الأبار ، **الحلة السيراء** ، تح ،عبد الله عدنان،بيروت ، ج1 ، 1962م،ص42 .43 .

[3] الزهد : اعراض القلب عن متاع الدنيا وملذاتها اختيارا ، و التوجه الى ما عند الله ، وهو درجة فوق الورع ، لايعني الفقر المادى بالضرورة ، بل قدي يكون الزاهد غنيا غير متعلق بماله .
ابن قدامة ، **مختصر منهاج القاصدين** ، دار البيان ، دمشق ، 1878 م ،ط1 ، ص 191 .

السلطة فقد أراد الأمير عبد الرحمن بن الحكم أن يجعله قاضي القضاة فرفض واكتفى بنفوذه في تعيين القضاة ولم يدفعه القرب من الحكام أن يتساهل في أمور الدين بطلب رضاهم[1].

- توفي يحي بن يحي الليثي في رجب سنة 234 هـ ، تاركا إرثا علميا و دينيا يذكره المؤرخون ، ويبقى دوره في توحيد القضاء و الفقه الأندلسي على المذهب المالكي من أعظم ما أنجزه عالم في تاريخ الأندلس [2].

2/ القاضي منذر بن سعيد البلوطي : (273 هـ – 355 هـ / 886 –966م)

هو منذر بن سعيد بن عبد لله بن عبد الرحمن بن قاسم بن عبد لله البلوطي الذي يلقب بأبي الحكم ولد سنة 273 هـ – 886 م في ولاية الأمير المنذر بن محمد بقرطبة ، منذر بن سعيد البلوطي يعرف بعدة القاب من بينها الفقيه و قاضي الجماعة و ذلك لتوليه القضاء في فترة مبكرة من عمره بفضل ما حمله من رصيد علمي وفقهي رفيع[3] ،وهو خطيب أندلسي قال عنه الخليفة عبد الرحمن الناصر "كان فقيها فصيحا خطيبا لم يسمع بالأندلس أخطب منه " و ولاه القضاء و أصبح قاضي القضاة ثم ولاه قضاء الجماعة بقرطبة بعد وفاة القاضي محمد بن عيسى 339 هـ – 950 م[4] .

[1] ابن الفرضي ، المصدر السابق ، ص 177 ، 180 .

[2] شرحبيلي محمد بن حسن ، **يحي بن يحي الليثي وروايته الموطأ** ، منشورات كلية الشريعة بأكادير ، جامعة القرويين ، المغرب ،1995 ، دط ،ص 38 .

[3] عبد الرحمن بن محمد ، الهيباوي،الامام منذر بن سعيد البلوطي ، دار البشائر،بيروت ،2002 ، ط1 ،ص 28 .

[4] المقري التلمساني ، المصدر السابق ، ص 373 .

أبرز إنجازاته منذر بن سعيد البلوطي

الإنجازات العلمية والتأليف:

تميزت و اختلفت مؤلفات البلوطي بين أحكام القران وتفسيره وغيرها من أبرز مؤلفاته:

- احكام القران والناسخ والمنسوخ في تفسير القران وعلومه يقول الزبيدي " كان منذر بن سعيد ذا علم بالقران حافظا لما قاله العلماء في تفسيره، وأحكامه، ووجهه في الحلال، والحرام وله فيه كتب مفيدة [1]" وذكر ابن الفرني أن له كتب كثيرة مشهورة مؤلفة في القران والفقه والرد أخذها الناس عنه فله كتاب الانباه على استباط الأحكام من كتاب لله أما الخليفة عبد الرحمن الناصر عن منذر بن سعيد قال " كان أعلم الناس وله تصانيف حسان " [2]فله كتاب " مصنف الغرب ".

اهم مواقف منذر بن سعيد

- تميز بخطبته الشهيرة التي ألقاها في الاحتفال بدخول رسول الروم صاحب القسطنطينية وذلك بعدما خاف الفقيه محمد بن عبد البر من القاء الخطبة وعجز أبي علي القالي عن إتمام خطبته فأرتجل المنذر خطبته ذكر فيها فرائض... الطاعة بأدلة قرآنيه وساقها بأسلوب بليغ فلما أنتهى خرج الناس يتحدثون عنه وكانت هذه الخطبة سببا في توليته القضاء[3].

[1] النباهي المالقي ، الاندلسي ، تاريخ قضاة الأندلس ، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان ،1995 ، ط1 ، ص 72 .

[2] ابن القرضي ، المصدر السابق ، ص 846 .

[3] المقري التلمساني ،المصدر السابق ،ص 368 .

- كان المنذر يعرف مدى مسؤولية القاضي والقضاء فقد عمل بكل جهد على العدل فتميز بتفصيله بأحكام القضاء فلم يشهد له قضية جور ولا لوحظت عليه في أحكامه زلة[1].

الامامة والصلاة:

منذر بن سعيد البلوطي فصيح اللسان قوي البيان فكانت خطبه تهز المناظر و كان متميزا عن غيره قال بن بشكوال " منذر بن سعيد البلوطي خطيب بليغ لم يكن بالأندلس أخطب منه[2]. فكل الكتب التي تكلمت عنه ذكرت فصاحته وعلو خطابته وقد ولاه الخليفة عبد الرحمن الصلاة والخطابة بالمسجد[3] ، واشتهر المنذر بصلوات النوازل " خطبة صلاة الاستسقاء و ذلك لتميزه بالخشوع في الصلاة [4].

توفى منذر بن سعيد البلوطي عقب ذي القعدة من سنة 355 هـ – 966 هـ ، فكانت ولايته للقضاء ستة عشر عاما كاملة و لم يحفظ عليه فيها جور في قضية ، و لا قسم بغير سوية، ولا ميل هوى ، ودفن بمقبرة قريبة من قرطبة و صلى عليه ابنه عبد الملك[5].

[1] النباهي المالقي الأندلسي ، المصدر السابق ، ص 74 .

[2] شمس الدين الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان ، **سير أعلام النبلاء** ، تح:شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ،بيروت 1996 ، ط 11 ، ج 16 ، ص 174 .

[3] المقري التلمساني ، المصدر السابق ،ص 372 – 373 .

[4] شمس الدن الذهبي ، المصدر السابق ، ص 176 .

[5] بن خاتان عبد الله القيسي (الانثيلي) ، **مطمح الأنفس ومسرح التنس** ، تح : محمد علي شوابكة ، ذار عمار مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1983 ، ط1 ، ص 239 .

المبحث الثاني: مجالسه

المجالس في عصر الأمارة:

1-مجلس القاضي (قاضي الجماعة)

كان القاضي في عصر الامارة يعقد جلساته في المسجد الجامع في قرطبة حيث كان الأمير يختار القاضي من بين علماء المذهب المالكي ويعينه مباشرة، كانت مهامه تتمثل في النظر في قضايا الأحوال الشخصية (زواج – طلاق – ميراث..... الخ).، كما شمل مهامه المعاملات المالية والجنايات.

كان القاضي يصدر احكامه طبقا لمدونة ابن القاسم و ابن مالك و الموطأ، وكان يعتمد في الحكم على نفسه دون اللجوء الى هيئة مساعدة، كما أن أحكام القاضي في هذه الفترة نهائية لا تقبل الطعن الا من خلال مجلس المظالم[1].

2-مجلس المظالم: صاحب المظالم:

كان في أغلب الأحيان الأمير هو من يتولى هذا المجلس و كان يتم في القصر في قرطبة في أيام معينة من الأسبوع و قد كان يهتم بالقضايا و الشكاوى التي يعجز القضاء العادي (قاضي الجماعة) عن الفصل فيها مثل الشكاوى ضد الولاة و القضاة الذين يستغلون صلاحياتهم و يتجاوزونها ، وكانت اجراءاته بسيطة تعتمد على المشافهة و المقابلة المباشرة بين المتقاضين [2].

[1] محمد عبد الله عنان ، **دولة الإسلام في الأندلس**،مكتبة الخانجي ، القاهرة ، 1997 ، دط ،ج1،ص210 .

[2] نفس المرجع السابق ، ص 215 .

3-مجلس صاحب الأحكام (امارة):

في عصر الامارة اختص صاحب الأحكام بمهام تجمع بين القضاء المدني و القضائي و كان يقوم بالنظر في القضايا التي تمس مصالح الدولة و نزاعات الدولة بين الموظفين و المواطنين ، لقد اخذ هذا المجلس جزءا من التقاليد الإدارية الرومانية و القوطية التي جعلها المسلمون في خدمة النظام الإسلامي [1].

4-مجلس الشرطة:

في عصر المارة كانت الشرطة تنقسم الى

- شرطة عليا تختص بحماية الأمير.
- شرطة صغرى تختص بصلاحيات قضائية تعمل على توقيف المشتبه بهم والتحقيق معهم وتنفيذ أحكام القضاء، وكانت مرتبطة بتوجيهات الأمير مباشرة حيث أن صلاحياتها محدودة[2].

5-مجلس الحسبة:

كان المحتسب في عصر الامارة يختص بمهام الإشراف على الأسواق و الدكاكين و يعمل على منع الغش في الموازيين و المكاييل، وأيضا مراقبة جودة السلع و البضائع و قد كانت صلاحياته في البداية محدودة و تختلط أحيانا مع صلاحيات صاحب الشرطة[3].

---

[1] محمد بعد الله عنان ، **دولة الإسلام في الأندلس** ، المرجع السابق ، ص 220 .

[2] أحمد بم محمد المقري التلمساني ، المصدر السابق ، ص 280 .

[3] ابن عبدون ، **رسالة في القضاء و الحسبة** ، تج :ليفي بروفنسال ، المعهد الفرنسي للاثار الشرقية ، القاهرة ، 1955 ، دط، ص 30 .

المجالس في عصر الخلافة:

1-مجلس القاضي (قاضي الجماعة):

نلاحظ أنه في عصر الخلافة تم تطور مجلس القاضي إذ أصبح القاضي يعمل ضمن هيكل اداري منظم على رأسه قاضي الجماعة الذي يمثل أعلى سلطة قضائية في الأندلس (الخلافة) وصار للقاضي مساعدين

- كتاب.
- شهود موثوقون يسجلون الأحكام والعقود

كما توسعت صلاحياته لتشمل الإشراف على الأوقاف[1] وأموال اليتامى والمجانين. وصار في كل مدينة كبرى محكمة تتبع قاضي قرطبة[2].

2-مجلس المظالم (صاحب المظالم):

تطور مجلس المظالم في عصر الخلافة تطورا بليغا خاصة في عصر الخليفة عبد الرحمن الثالث الذي كان يشرف بنفسه على مظالم الرعية و كان هذا المجلس يعقد و يتم بصفة منتظمة و منظمة و استحدثت وظيفة صاحب المظالم الذي يعتبر نائب الخليفة في النظر

[1] الأوقاف : هي مؤسسة إسلامية تكافلية تقوم على حبس الأصل و تسيل المنفعة ابتعاد الأجر و الصدقة و الجارية ، و هي تمثل نظاما قانونيا و اجتماعيا مرنا لم يقتصر على الجانب الديني و العسكري فقط بل امتد ليشمل الرعاية الإنسانية الشاملة و توفير سبل العيش الكريم لمختلف فئات المجتمع عبر التاريخ .
عبد القادر ربوح ، **الأحياس و دورها في المجتمع الأندلسي ما بين القرنين 4 -9 هجري/10-15 م** ، رسالة ماجستير في التاريخ الوسيط ، قسم التاريخ ، كلية العلوم الأنسانية و الاجتماعية ، جامعة الجزائر ، 2006 ، ص 151 .

[2] ابن عذاري المراكشي ، **البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب** ، المصدر السابق ، ص 150 .

في الشكاوى و أصبحت له سجلات متنظمة تسجل فيها الشكاوى و الأحكام كانت له صلاحية الغاء أحكام قاضي الجماعة اذا ثبت فيها ظلم أو تجاوز[1].

3-مجلس صاحب الأحكام (خلافة):

نجد أن صاحب الأحكام في عصر الخلافة توسع وتطور الجهاز الإداري للدولة الأموية في الأندلس وأصبحت لديه صلاحيات واسعة بالنظر في القضايا المدنية والإدارية والتجارية وكان صاحب الأحكام يعمل بالموازات مع القاضي في مجالات مختلفة ومتكاملة[2].

4-مجلس الشرطة:

في عصر الخلافة كان منصب صاحب الشرطة أعلى المناصب الإدارية في الدولة وقد كان يعين من كبار مسؤولين الدولة الموثوقين، وتوسعت صلاحياته لتضم الإشراف على السجون وتنفيذ الأحكام (الاعدام – السجن – الجلد) وأستحدث له ديوان خاص يسجل فيه المجرمين المشتبه بهم وكان يعمل هذا المنصب (صاحب الشرطة) بالتنسيق مع القاضي وصاحب الاحكام[3].

5-مجلس الحسبة:

وكما كان الحال في بقية المجالس فقد بلغت الحسبة مستوى تنظيميا رفيعا في عصر الخلافة، وصار للمحتسب صلاحية العقوبة الفورية على المخالفات البسيطة دون الاضطرار الى ارجاعها للقضاء، كما نجد أنها توسعت مهامه لتشمل الإشراف على الآداب

[1] أحمد بن محمد المقري التلمساني ، المصدر السابق ، ص 275 .

[2] Christian muller ,amimistratine tradition and civil jurisdiction, of the cardoban sahib al ahkam (i) , Qantara, revista de estidios arabes vol ,21, no ,1(200), pp 57-84

[3] Evariste levi-provençal , histoire de l’Espagne musulmane , (paris : maisanmeuve , 1950), vol ,III , p 120 .

العامة ومنع المنكرات في الأماكن العامة كما أن مجلس الحسبة كان يقوم بالإشراف على المهن والحرف واعتمد على أعوان ومساعدين في كل أحياء الأندلس[1].

المبحث الثالث: التنظيم القضائي (138 – 316 هـ)

التنظيم القضائي في عصر الامارة

1-نظام التعيين (السلطة المركزية ومعايير الاختبار):

كان نظام التعيين يعبر عن طبيعة العلاقة بين السلطة السياسية والمرجعية الدينية حيث أنه لم يكن مجرد قرار يتخذه الأمير، ونذكر أهم صفاته (أو شروطه):

أ – مركزية القرار:

كان تعيين قاضي الجماعة يتم مباشرة من الأمير أما قضاة المدن فكان الأمير يعينهم بناءا على اختيار قاضي الجماعة وهذا ما يدل على بدايات التدرج الإداري.

ب- معايير الاختيار:

كان العلم والورع شروط أساسية للتوظيف حيث كان يشترط في القاضي:

الاستقلال المالي كان يحبذ تعيين ميسوري الحال لضمان عدم خضوعهم للإغراءات

المكانة الاجتماعية: وذلك لضمان هيبة القاضي والقضاء أمام العامة والخاصة.

ت – آلية العزل:

كان العزل يتم لأسباب سياسية أو شعبية (خلاف مع الأمير أو سخط الناس من حكم معين)

[1] ابن عبدون ، المرجع السابق ، ص 30 .

كان القاضي يظل في منصبه مادام قادرا على الموازنة بين إرضاء الله وتحقيق العدالة والحفاظ على ثقة الحاكم، فلم تكن مدة ولايته محدودة[1].

2-التوثيق والتسجيل (من الشفاهية الى بدايات التدوين):

شهد عصر الامارة بداية مهمة لتنظيم الأرشيف القضائي رغم بساطة التوثيق آنذاك فقد:

- تطورت السجلات وبدأت تظهر الدواوين الصغيرة لتسجيل الأحكام وذلك لرجوع اليها في حالات التظلم

أ – الشهادة وصناعة التوثيق:

بالاعتماد على الشهود ظهرت فئة تسمى " طبقة العدول " وهم شهود محترفون يعتمدهم القاضي على التأكد من عدالتهم.

ب – علم الشروط:

وهو علم صياغة العقود والقوانين حيث وضعت نماذج مكتوبة (لبيوع العقارات، الزواج، الديون) وهذا كله لتقليل النزاعات الحاصلة عن التزوير في الشهادات الشفوية.

ت – دور الكاتب:

كان لكل قاض كاتب مختص مهمته تسجيل وقائع الجلسة (مثل امين السر في المحاكم الحديثة)

لقد كانت صلاحيات القاضي في عصر الامارة لا تقتصر على حل النزعات فقط بل شملت اختصاصات أخرى فقد كان القاضي يشغل منصب الولاية على الحسبة (الاشراف على الأسواق والموازين) وكان القاضي هو يعمل على امامة الصلاة فغالبا هو من يؤم

[1] محمد عبد الله عنان ، **دولة الإسلامية في الاندلس** ، المرجع السابق ، ص 210 .

الناس في الجامع الكبير بقرطبة خاصة في صلاة الجمعة والعيدين كما كان القاضي يقوم بالنظر في الأوقاف وصيانة أموال اليتامى، وهذا ما جعل منصب القضاء منصبا اجتماعيا واقتصاديا ودينيا[1].

المذهب الفقهي:

لقد أثر المذهب المالكي بصفة كلية على القضاء وهذا لأسباب كثيرة منها :

- **التحول التاريخي:** فالأندلس بدأت على مذهب أهل الشام (الأوزاعي) ثم بفضل رحلات العلماء ودعم الأمير هشام الأول صار المذهب المالكي هو المعمول به و ذلك لقوة أصوله في سد الحجج و المصالح المراسلة[2].
- **المشورة القضائية (نظام الشورى):** فقد كان هذا النظام يعتمد على مساعدون أو الفقهاء المشاورون، حيث أن القاضي لا ينفرد بالحكم بل كان يعرض القضية على مجالس من كبار المالكية فهذا النظام كان يضمن بنسبة عالية تقليل نسبة الخطأ القضائي وأيضا إضافة صيغة الاجماع على الأحكام الحساسة.
- **النفوذ السياسي للفقهاء:** صار الفقهاء في هذا العصر هم البوصلة التي توجه القضاء فقد كانوا يراقبون أداء الأمراء وهذا ما جعل المذهب المالكي وسيلة للضبط الاجتماعي والسياسي[3].

[1]Roger Collins , visigothic spain, 409-711 (osford:Blackwell , 2004) , p .220 .

[2] المصالح المرسلة : هي التي تشرع الشارع حكا لتحقيقها ، ولم يقم دليل معتمد على الغائها ولا على اعتبارها ، بل هي مسكوت عنها ، و تبنى على جلب المنفعة و دفع المشقة و الدور الاجتماعي بما يتواقق مع مقاصد الشريعة الإسلامية العامة.

[3] أبو حامد بن محمد الغزالي ، **المستصفى في علوم الأصول** ، تحقيق محمد عبد السلام الشافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1993 ، ط1 ، ص 174.

التنظيم القضائي في عصر الخلافة 316 – 422 هـ

1-**نظام التعيين** (المؤسسة والهيكلة الإدارية):

لما كان في عهد الامارة الاختيار الشخصي فقد انتقل التعيين الى نظام الديوان والمفاضلة السياسية

أ – ديوان القضاة: كانت للخلافة سجلات خاصة بأسماء العلماء المرشحين للقضاء تتضمن سيرهم الذاتية وتأليفاتهم وعلاقتهم بالعامة.

ب – الهرمية القضائية: تشكل هيكل اداري يشمل ما يلي:

- قاضي الجماعة (قمة الهرم).
- قضاة الكور (قضاة الأقاليم).
- الحكام والقضاة المحليين.

ت – المراسم القضائية: أصبح التعيين يصدر بمرسوم رسمي (ظهير) يقرأ في المسجد الجامع مما يعطى القاضي حصانة شعبية ورسمية مباشرة بعد تسلمه منصبه.

2-منصب قاضي الجماعة:

كان لهذا المنصب عدة خصائص أندلسية منها:

أ – الصلاحيات الرقابية: فكان قاضي الجماعة يمثل المحكمة العليا فقد كان له الحق في مراجعة أحكام قضاة الأقاليم ورفضها أذا خالفت قوانين المذهب المالكي.

ب – التمثل السياسي: كان قاضي الجماعة هو ثاني رجل في الدولة (بعد الخليفة) فقد كان يتقدم الموكب خلف الخليفة ويستقبل السفراء وله رأي في مجلس الشورى.

ت- الاشراف الشامل: حيث كانت له صلاحيات بالنظر في القضايا وإدارة الأوقاف العامة وبناء المساجد الكبرى فقد جعله هذا المنصب يجمع بين السلطة القضائية والتنفيذية الدينية[1].

3-التوثيق والتسجيل (عصر التدوين القانوني):

انتقل هذا العصر من الشفاهية الى التوثيق الكتابي الصارم وهذا ما ميز الأندلس عن غيرها (المشرق)

أ – **ظهور خزائن الحكم:** وهي أماكن تخصص داخل المسجد لحفظ السجلات القضائية (أرشيف) لتضمن عدم ضياع حقوق الناس بمرور الزمن.

ب- خطة التوثيق: ظهرت فئة مهنية مستقلة وألفت كتب خاصة تسمى " كتب الشروط والوثائق "' مثل مؤلفات ابن العطار وهي بمثابة نماذج قانونية جاهزة لعقود البيع والزواج والرهن[2].

ت- شهود العدول:

فكان لا يقبل بأي توثيق الا بوجودهم وهم أشخاص اختارهم القاضي رسميا للقيام بمهمة الشهادة المهنية.

4-استقلالية القضاء

وصلت استقلالية القضاء الى ذروتها حيث رأت الخلافة أن عدالة القضاء هي شرعيتها أمام الرعية وكان لابد أن يتوفر في القاضي ما يلي:

[1] محمد عبد الله عنان ، **دولة الإسلام في الأندلس** ، المرجع السابق ، ص 225.

[2] Evariste live.provençal, histoire de l'Espagne musulmane (paris , maisommeuve,1950),vol ,III ,p125 .

أ – الإستقلال المالي والمعنوي: كان يختار القاضي من طبقة الأغنياء أو العلماء الزاهدين لكي لا تغريهم المادة أو السلطة.

ب– مواقف تاريخية:

يذكر أن القاضي محمد بن بشير ومنذر بن سعيد البلوطي كانت لهم مواقف شهيرة في رد أحكام أو طلبات للخلفاء مثل عبد الرحمن الثالث والحكم المستنصر فطالباتهم خالفت الشرع وكان الخلفاء يتقبلون ذلك لتعزيز صورة الحاكم العادل.

ت – شورى الفقهاء:

فقد كان لا يختلف كثيرا عن عصر الامارة فقد كان القاضي لا يحكم وحده في القضايا الكبرى بل كان يعتمد مجلس الشورى الذي يتكون من كبار فقهاء المذهب المالكي ويعد هذا النظام من أجود أنواع الوقاية الجماعية[1].

وفي اخر هذا الفصل علينا أن نبين أن المجالس القضائية والتنظيم القضائي جزئيين لا يمكن فصلهما فكل واحد منهما مكتمل للأخر.

المجالس القضائية: هي الأماكن او الهيئات التي تمارس فيها السلطة القضائية فعلا (جلسات المحاكمة).

التنظيم القضائي: هو النظام الذي يرسم هيكل هذه المجالس وعلاقاتها وقواعد عملها.

[1] Christain miller '' admimistrature tradidton and civil jurisdiction of the cardoban ,vol 21 , no ,1,(200),pp57-84 .

الفصل الثالث: أهم القضايا التي يعالجها القضاء

- المبحث الأول: القضايا الاجتماعية
- المبحث الثاني: القضايا السياسية
- المبحث الثالث: قضايا أهل الذمة
- المبحث الرابع: القضاء وانتشار المذهب المالكي

المبحث الأول: القضايا الاجتماعية

لقد كثرت المؤلفات والكتب التي تناولت موضوع القضايا الاجتماعية والسياسية في العصر الأموي بالأندلس فاخترنا كتاب : وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الأندلس: مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى للقاضي أبي الأصبغ عيسى بن سهل الأندلسي.

الذي شمل معظم القضايا مع الأحكام التي تترتب عليها القضايا وسنعرض هاته القضايا مفصلة فيما يلي:

1-قضية الإيلاء (الامتناع عن الزوجة):

كانت هذه الظاهرة الاجتماعية شائعة بشكل كبير في الأندلس فكان بعد الأزواج يستعملون هذه الطريقة لإيذاء الزوجة دون طلاقها رسميا (فهي معلقة لا مطلقة ولا متزوجة) وذكر هذا الكتاب قضية واضحة كنموذج:

عندما أتت زوجة تشكو للقاضي (أبي الأصبغ عيسى بن سهل) فأعطاها القاضي موعدا ثم أحظر الزوج وخيره بين الطلاق أو المعاشرة مستندا الى قوله تعالي " للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فان فاءوا فان الله غفور رحيم وان عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم "

- الموقف القضائي وأثر الأمير: من هذه القضية نجد ان بعض الأمراء كانوا يعطون قضايا الإيلاء اهتماما كبيرا اذ كانوا ينبهون القضاة الى الإلتزام بالآجال الشرعية فقد كان بالنسبة إليهم اهمال هذه القضايا اخلال بالنظام الاجتماعي، كما كانوا يراقبون التنفيذ[1].

[1] محمد عبد الوهاب خلاف ، **وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الأندلس** ، الطبعة العربية الحديثة، القاهرة ، 1980 ، ط1 ، ص 1917 .

2-قضية الطلاق الثلاث أمام الأمير:

- تفاصيل القضية: أن امرأة جاءت في مجلس الأمير تشكو أن زوجها حرمها وهي تطالب بحقوقها من نفقة وسكن.

فهنا تبين لنا هذه القضية أن مجالس الأمراء كانت تشهد العقود والطلاق وهذا ما جعل القاضي يتخبط أمام إشكالية شهادة الأمير وحاشيته وكيف يوثق ما جرى في حظرة السلطة؟

- **الاحكام المترتبة:**

هنا حكم قاضي للمرأة نفقة العدة ثلاثة أشهر والمتعة، والسكن حتى انقضاء العدة مع اثبات الطلاق بشهادة من حضروا المجلس الأميري[1].

3-قضية المرأة التي ترفع دعواها وبينتها من أهل البيت:

- الإشكالية الفقهية: رجل آلى من امرأة ثم ادعى أنه عاد اليها وهي تنكر ذلك، ويقع المشكل هنا أن هذه المشكلة تكون في الخلوة، فلا يعرف حقيقتها فيحدث اشكال هل تقبل شهادة خادمة المرأة أو أمها في مثل هذا.
- موقف القاضي: هنا أجاز القاضي شهادة النساء فيما لا يطلع عليه الرجال، و هو موقف مالكي مستنبط من الفقه الأندلسي و يكشف عن واقع اجتماعي أن الحياة الزوجية الخاصة لا شهود عليها الا النساء[2].

[1] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر السابق ، ص 21 -24 .

[2] المرجع نفسه ، ص 61 .

4-قضية اخراج الزوجة من السكن:

- **البعد الاجتماعي:**

كان المسكن أكثر المشاكل في النزاع الأسري في الأندلس (زوج أخرج زوجته من البيت بحجة أنه بيته وتذهب هي للقاضي والقاضي يستند الى نص فقهي واضح " السكن حق واجب للمرأة مادامت في العصمة ولا يجوز الاضرار بها بانتزاعه".

- **التنفيذ القضائي:**

هنا يحكم القاضي بردها الى المسكن مع تهديد بعقوبة الزوج ان خالفه، وهذا يبين أن القضاء الأندلسي كان يملك أدوات تنفيذية فعلية، وليست أحكام نظرية فقط[1].

5-قضية النفقة على الزوجة والأولاد:

- وصف الكاتب بدقة كيف كان القاضي يبحث في ممتلكات الزوج حيث كان يستدعي شهودا من الجيران و المعارف (للرجل) للتحقق مما يملكه الزوج و ذلك أنه كان بعض الأزواج يتظاهرون بالعدم لإسقاط النفقة ، وفي احدى القضايا أمر القاضي بالكشف عن دكان الزوج و ما فيه من سلع و ثبت يسره فأوجب عليه النفقة
- الأثر الاجتماعي: كشفت هذه القضايا عن ظاهرة التهرب من النفقة وأن المرأة الأندلسية كانت تعرف طريقها الى القضاء و تلجأ اليه بجرأة واضحة[2].

[1] المرجع السابق ، ص 24 .

[2] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر السابق ، ص 66-67 .

6-قضية السرقة وبيع المسروق:

- السياق الاقتصادي والاجتماعي: كمثال قضية مركبة

احدى التجار سُرِقَتْ سلعته من دكانه، فوجدها عند تاجر اخر يبيعها في السوق، وحدث اشكال، ان التاجر الثاني يقول بأنه اشتراها بسعرها المعقول ولا يعلم بالسرقة هنا تحير القاضي بين صاحب المال وحسن نية المشترى.

- حلم القاضي وأبعاده: هنا طبق القاضي مبدأ " لا يبيع أحد مالا يملك " وهذا يدل على حرص القضاء الأندلسي على صون الملكية وضمان أمن السوق، اما بالنسبة للقضية فقد قضى القاضي برد المتاع لصاحبه وبأن يرجع المشترى بثمنه من السارق ان وجد[1].

7-قضية الزنا و إقامة الحد:

مثال 1: الزنا بالإقرار: رجل اعترف أمام القاضي بالزنا أربع مرات، فأقيم عليه الحد ونجد أن القاضي يتأكد من صحة عقله وهو اجراء مقصود لدرء الحد بالشبهة.

مثال 2: الزنا بالشهود: قضية احتاج فيها القاضي الى أربعة شهود يصفون الفعل وصفا دقيقا، ورد شهادة ثلاثة فقط فجلدهم حد القذف بدل إقامة حد الزنا.

- الاشكال الاجتماعي: كشفت بعض القضايا عن ضغوط اجتماعية على القاضي لإقامة الحد[2] أو تعطيله، و كان القاضي يصمد أمام هذه الضغوط[3].

---

[1] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر السابق ، ص 56 .

[2] الحد : هو في للغة المنع و في الاصطلاح هو القول الدال على ماهية الشيء و حقيقته ، وهو التعريف الجامع المانع الذي يجمع كل أفراد المحدود و يمنع دخول غيرها فيه
علي بن محمد الجرجاني ، كتاب التعريفات تح :إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1405 هـ ،ط1،ص 111 .

[3] المصدر نفسه ، ص 81 .

8-قضية شرب الخمر علنا:

- الابعاد الاجتماعية: تنوع المجتمع الأندلسي و تنوعت الأديان فهناك من يشرب الخمر في بيته أو في المجالس لكن ما يهمنا هو أن رجلا أجهر بالشرب بمكان عام، ووجود قنينة خمر يبيعها، فأُحضر الى القاضي و أُقيم عليه حد الشرب و أتلفت الخمر.
- دور المحتسب: نرى هنا العلاقة بين القاضي والمحتسب

المحتسب: يضبط المخالفة و يحيلها.

القاضي: هو الذي يقيم الحد أو يخففه بحسب البينة[1].

9-قضية الجرح والإصابة الجسدية

حيث ان هناك إجراءات تفصيلية يتبعها القاضي في هذه المسألة وهي استدعاء طبيب لتقدير الجرح وتصنيفه، لأن نوع الجرح يحدد مقدار الضرر، ثم يبين القصد فمثلا يعاقب بالقصاص[2] أم خطأ فتفرض الدية.

البعد الاجتماعي: كثير من قضايا الجرح كانت نتيجة نزاعات على الأرض أو الماء بين الجيران، ونكشف عن حدة التوترات اليومية في المجتمع الأندلسي[3].

---

[1] المصدر السابق ، ص 81 .

[2] القصاص : في للغة القص و الأثر و في الاصطلاح أن يفعل بالجاني مثل ما فعل بالمجني عليه من قتل أو جرح أو قطع ، وهو عقوبة مقدرة شرعا تطبق في جرائم الدماء (القتل العمد ، و الاعتداء على الأطراف) تحقيقا للعدالة و زجرا عن الجريمة .

محمد بن أحمد القرطي ، **الجامع الأحكام القران** ،تح أحمد البردوني و إبراهيم أطلفيس ، دار الكتب المصرية، القاهرة ، 1964 ، ط2،ج2 ص 245 .

[3] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر السابق ، ص 70 .

10- قضية الذميين ومعاملاتهم مع المسلمين:

مثال: ذمي أقرض مسلما مالا بفائدة، فيرفض المسلم السداد محتجا بأن الربا محرم فلا يلزمه رده.

فهنا القاضي يواجه مشكلة الفقه الإسلامي يحرم الربا، لكن عهد الذمة يكفل للذمي حريته في معاملاته فقضى القاضي برد رأس المال دون فائدة، رافعا الضرر عن الطرفين[1].

المبحث الثاني: القضايا السياسية

1-قضية الخروج على الأمير والفتنة:

السياق التاريخي: كان عصر الإمارة أكثر من فترة شهدة النزاعات والفتن وكانت أبرزها ثورات المولدين (أبناء المسلمين الجدد من الإسبان) وأيضا بعض الثورات القبلية، فقط كان الأمراء يرجعون بعض المتهمين الى القضاء الشرعي بدل القتل المباشر، وهذا ما أعطى القضاء دورا سياسيا بامتياز.

مثال عن ذلك رجل أتهم بالانضمام الى تجمع مسلح خرج على سلطة الأمير وهنا يقع القاضي في سؤال: هل مجرد الانضمام يوجب العقوبة؟ أم يلزم اثبات المشاركة الفعلية في القتال؟

يميز القاضي بين الخارج المقاتل والمنضم لأسباب قبلية أو اسرية دون قصد قتال، وهذا التمييز يبين مدى اجتهاد الفقه الأندلسي

[1] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر السابق ، ص 76.

موقف القاضي بين الشرع والسياسة: نجد أن القضاة الأندلسيين كانوا ملتزمين بأحكام الشريعة الإسلامية ولم يخضعوا الى أحكام الأمراء، وهذا ما يبين ويوضح مدى استقلالية القضاء على السياسة[1].

2-قضية شورى القضاة مع الأمير:

تبين الوثائق أن الأمير في الكثير من الأحيان كان يستشير القضاة في أمور الدولة السياسة وهذا ما يؤكد أن القاضي لم يكن مجرد موظف قضائي بل كان أيضا مستشارا شرعيا، وهذا ان دل على شيء انما يدل على أن القضاء منسجم مع السياسة على خلاف بعض الدول الإسلامية الأخرى.

التوتر الحاصل: أي أنه عند ادماج القضاء مع السياسة تم خلق عدة توترات في العلاقات السياسية التي ان أستشير في امرها للقضاء فانه يقتضي الحكم على أصحاب العلاقة بالموت، وبالتالي كان لابد من فصل الدين " القضاء عن الدولة[2].

3-قضية الطعن في عدل الأمير أمام القاضي:

مثال: أن رجلا اشتكى للقاضي على أحد الولاة وعند وصفه لكيفية ظلمه يلمح أن الأمير يغض الطرف وكأنه مشارك مع الوالي في ظلم الرجل فيقع القاضي في إشكالية: هل يستشير الأمير وبالتالي يتأذى الرجل أم يحكم بنفسه ويتجاوز صلاحياته؟

[1] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر السابق ، ص 26.

[2] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر السابق ، ص 28 .

فيتصرف القاضي بحكمة: ويفصل في الشكوى حيث يأخذ التظلم المقبول شرعا ويحكم، في حيث ينته الشاكي من الطعن في الأمير وهذا ما يجسد العلاقة التي كانت قائمة بين القاضي والرعايا[1].

4-قضية الشكوى على الولاة:

أهميته التاريخية: حيث تثبت هذه القضايا وجود آليات فعليه للمحاسبة في الأندلس، فالشكاوي على الوالي لم تكن مجرد دعوى عابرة، بل أنه إذا أثبت عليه الجرم يطبق، وهناك مثال أن وال ظلم رجلا و جلده دون ذنب، فأمر القاضي بعقاب الوالي وأحال أمره للأمير.

البعد الاجتماعي: تبين الوثائق والكتب والمؤلفات أن المجتمع الأندلسي كان مثقفا عالما بحقوقه، حيث أن القضاء آنذاك كان فعالا في أرض الواقع ولم يكن مجرد كلام[2].

5- قضية الردة ذات البعد السياسي:

كانت قضية الردة قضية جديدة ومختلفة لأنها ارتبطت بالسياسة مثل قضايا المسيحيين الذي أعلنوا رفضهم للإسلام في قرطبة في القرن 3 هـ حيث كان القضاء يواجه تناقضات فمن جهة الردة إسلاميا ومن جهة تأثير هذه القضايا على العلاقة مع المسيحيين الذميين والممالك الشمالية.

و قد تعامل القضاء مع هذا الحالات بالتأكد من صحة الإعلان و بالتوبة ثلاثة، ثم ينفذ الحكم الشرعي، وكانوا يحرصون على عدم تحول القضية الى فتيل فتنة سياسية أو دينية[3].

[1] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر نفسه ، ص 33 .

[2] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر نفسه ، ص32.

[3] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر السابق ، ص 80-81 .

6-قضية المسجون بأمر الأمير بغير اثبات

مثلت هذه القضايا أشد صور التوتر بين القضاء والسلطة مثال: رجل حُبس بأمر أمير دون أن ترفع عليه دعوى ولا تثبت في حقه جريمة، فجاء أهله يستغيثون بالقاضي، وهنا يكون القاضي أمام خيارين اما السكوت مسايرة للسلطة أو المطالبة بعرض الأمر قضائيا.

موقف القضاة الأندلسيين: كان القضاة آنذاك يطالبون بتنفيذ الأحكام على الوالي، لكن هذا الموقف كلف الكثير منهم الى العزل، وهذا ما يجسد ثمن الاستقلال القضائي في مواجهة السلطة السياسية[1].

7-قضية الاعتراف تحت الاكراه

- الإشكالية الشرعية والسياسية:

هو عندما يعترف شخص بفعل التعذيب بالمشاركة في الفتنة، ثم يأتي دفاعه ويقول إن الاعتراف كان بالإكراه، فيقع القاضي في مشكلة: الاعتراف المكره

- الحكم وأثره: هنا يعود القاضي الى المبدأ المالكي " الإقرار لا يصح إلا طوعا " ويأمر بإعادة المحاكمة وهذه المواقف تبين مدى اجتهاد القضاء في الأندلس بعدم ظلم الناس[2].

[1] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر السابق ، ص 91.

[2] محمد عبد الوهاب خلاف ، المصدر السابق ، ص 93-94.

المبحث الثالث: قضايا أهل الذمة

أولا: المكانة القانونية لأهل الذمة واطارها الفقهي:

يعتبر عقد الذمة الركيزة القانونية التي تنظم العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين (قتل اليهود، البربر، النصارى ..... الخ). في الأندلس، حيث قام هذا العقد أو القانون على مبدأ راسخ مفاده أن أهل الذمة يتمتعون بحصانة الدولة الإسلامية وحفظ أرواحهم وأموالهم وشعائرهم الدينية في مقابل، التزامهم بأداء الجزية والخضوع لسلطة النظام الإسلامي السياسية دون المساس بشعائرهم وطقوسهم الخاصة[1].

لقد التزم قضاة الأندلس في عصري الامارة والخلافة بأحكام المذهب المالكي مرجعية فقهية رسمية، فالمذهب المالكي أسست عليه المنظومة القضائية الأندلسية وذلك منذ عهد الأمير هشام بن عبد الرحمن (172 هـ – 180 هـ) الذي عمل على ترسيخ المذهب المالكي ونشره في ربوع الأندلس[2].

وقد عمل هذا القانون على توحيد المرجعية الفقهية في معالجة قضايا أهل الذمة مع وجود بعض الاجتهادات الفردية الي تعتبر استثناءات في حالات معينة ونشير الى أن الفقه المالكي تناول أوضاع أهل الذمة بتفصيل دقيق وتمثلت أحكامه بمجموعة من المبادئ الكبرى أهمها:

- أن الذمي محكوم عليه بحكم الإسلام فيما يتعلق بالمعاملات العامة.
- أن له الحرية في شؤون دينه وأحواله الشخصية وفق مبدأ " نتركهم وما يدينون "

[1] محمد ولدان ، **أهل الذمة بالأندلس في ظل الدولة الأموية** ، دار الأوائل للنشر و التوزيع ، الخدمات الطباعية ، دمشق ، 2011 ، ط1 ، ص2 ، 47-52 .

[2] المرجع نفسه ، ص 63 .

- يختص القضاء الإسلامي بالفصل في نزاعاته (الذمي) مع المسلمين وكذلك في الجرائم الجسيمة التي تمس الأمن العام[1].

ثانيا: الاختصاص القضائي في قضايا أهل الذمة:

أ – مبدأ التقاضي أمام القضاء الإسلامي:

ذكرت نوازل[2] الأندلس الى أن أهل الذمة كانوا يحضرون امام القضاء الإسلامي في مواقف متعددة فحينما يكون طرف النزاع مسلما يتولاه القاضي المسلم بحكم الولاية العامة على رعايا الدولة فقط نص فقهاء الأندلس على أن القاضي ملزم بالفصل في النزاعات المختلطة دون أن يعترض لأن الإعتراض يضيع حق المسلم الذي لا يمكنه الحصول عليه الا من خلال القضاء[3].

تناولت كتب النوازل الأندلسية رسائل متعددة حول هذا الموضوع و أهمها ما ذكره ابن سهل في أحكامه من نوازل عن قضاة قرطبة حين يحضر الذمي خصما في دعوة مالية مع مسلم، كيف كان القضاة يتعاملون مع مسألة الإستحلاف و قبول الشهادة و تنفيذ الأحكام[4].

في حين يكون النزاع بين الذميين ويختاران التقاضي بالقضاء الإسلامي فان هناك اختلاف بين فقهاء الأندلس في حكم قبول، القاضي لهذه الدعوة فمنهم. من يرى أن القاضي مخير

---

[1] ابن أبي زيد القيرواني ، **الرسالة** ، **باب أحكام أهل الذمة** ، دار افكر ، بيروت ، لبنان ، 1406 هـ –1986 م ، ط2 ، 388 –395 .

[2] نوازل : هي الوقائع و المسائل و المستجدات الفقهية الحادثة التي لم يسبق فيها حكم شرعي صريح ، و يجتهد الفقهاء و العلماء لمعرفة حكمها الشرعي وفق مقاصد الشريعة الإسلامية و أدلتها .

ابن رشد الجد ، **البيان و التحميل و الشرح و التوجيه و التعليل في مسائل المستخرجة** ، تح : محمد حجي و اخرون دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1988 ،ط2 ، ج16 ، ص 45 .

[3] محمد ولدان ، المرجع السابق ، ص 118 –122 .

[4] ابن سهل الأندلس ، **الأحكام الكبرى** ، تح :يحي مراد ، دار الحديث ، القاهرة ، مصر ، 2007 ، ط1 ، ص 47.

استنادا لقوله تعالي "فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ " ، و منهم من يرى أن القاضي ملزم بقبول الحكم لهما وذلك حفاظا على حقوق يكفلها عقد الذمة[1].

ب – القضاء الداخلي لأهل الذمة واستقلاليته

لقد كان النصارى و اليهود يتمتعون بمساحة من الإستقلالية القضائية الداخلية لشؤون أحوالهم الشخصية فقد كان للنصارى المستعربين محاكم الكنيسة التي تفصل في قضايا (الزواج ، الطلاق ، الميراث) ، وفق الشريعة المسيحية ، و أيضا لليهود محاكمهم الحاخامية التي تعمل بموجب أحكام الشريعة اليهودية (الهلاخا)[2] ، و قد أوجب النظام الإسلامي هذا التنظيم القضائي الداخلي لأهل الذمة ضمنيا ، حيث لم تتدخل السلطة المركزية في شؤونهم الدينية الخاصة ما لم تمس النظام العام أو حقوق المسلمين غير أن هذه الإستقلالية كانت محدودة فقد حرص القضاة المسلمون على اعمال ولايتهم حين تتضمن القضية الداخلية لأهل الذمة غشا أو ظلما واضحا لأحد أطرافها الضعفاء(المرأة والقاصر)[3].

ثالثا: أبرز القضايا الواردة في المصادر:

أ – قضايا المعاملات المالية والتجارية:

تمثل هذه القضايا أكبر القضايا في كتب النوازل الاندلسية التي تتعلق بأهل الذمة وهذا يرجع الى الاختلاط الاقتصادي الكبير بين المسلمين ويهود الأندلس و مسيحييها، في الأسواق والحوانيت وطرق التجارة وكانت هذه الشراكة الاقتصادية سببا في الكثير من النزاعات والإشكاليات الفقهية

[1] ابن رشد الجد ، المرجع السابق ، ص 241 .

[2] محمد ولدان ، المرجع السابق ، ص 134 141 .

[3] محمد ولدان ، المرجع السابق ، ص 145.

عقود البيع والشراء هناك مسائل دقيقة وردت في نوازل الأندلس تتعلق بصحة عقود البيع الحاصلة بين المسلمين وأهل الذمة ومن أهم ما ذكر في هذه العقود السؤال هل يشترط أن يكون الشهود على العقود من المسلمين؟ وهل تقبل شهادة الذميين على عقودهم مع المسلمين؟ وقد خرج فقهاء الأندلس الى اشتراط الاشهاد الإسلامي في العقود المختلطة تجنبا للنزاع بينما أجاز بعضهم شهادة الذميين ان أضطر الأمر (عدم وجود الشهود المسلمين)[1].

- الديون والقروض والربى مارس اليهود في الأندلس الإقراض بالفائدة بصفة كبيرة، وخاصة في عصر الخلافة الأموية حيث ساعدهم على ذلك توسع صلاحياتهم وتعزز نفوذهم الاقتصادي، وقد أحدث ذلك جدلا فقهيا حادا حول حكم تعامل المسلم مع المرابى الذمي وهل يتسبب للمسلم بالإثم جزاء هذه المعاملة الربوية؟ وما حكم المبالغ المدفوعة كفائدة؟ وقد اختلفت فتاوى فقهاء الأندلس، في هذا الشأن اختلافا واضحا.

تناول التقاضي استرداد الديون من الذميين أمام القضاء الإسلامي حيث وردت نوازل تتحدث عن إشكاليات التنفيذ وما إذا كان القاضي يملك إلزام الذمي بأداء ما عليه من ديون مستحقة لمسلم[2].

- الشراكات التجارية المختلطة وتعد من أكثر المسائل اثارة للجدل في نوازل الأندلس فكان الواقع الاقتصادي يفرض الشراكة بين المسلم والذمي في حين أن الفقه الإسلامي كان يضع قيودا صارمة عليها.

---

[1] الونشريسي ، **المعيار المغرب** ، تح: جماعة من الفقهاء، دار الغرب الإسلامي الرباط ، بيروت ، 1981 م ، دط،ج2 ،ص 155 –160 .

[2] محمد ولدان ، **تاريخ اليهود في الأندلس** ، دار نيبور للطباعة و النشر و التوزيع ،بغداد ، العراق ، 2018 ، ط1 ، ص 112 –177 .

وهناك بعض العلماء من أجاز الكراهة لا التحريم مبررا ذلك بأن الذمي قد يستعمل أمواله بما لا يجيزه الفقه الإسلامي كشراء الخمر أو لحم الخنزير[1].

ب- قضايا الأحوال الشخصية:

- الميراث واشكالياته كانت قضايا الميراث أصعب القضايا في الأندلس المتعلقة بأهل الأندلس وذلك لتداخل صورها وتداخل الأنظمة القانونية المختلفة فيها ومن أهم هذه الصور التي ذكرتها النوازل الأندلسية حكم ميراث من يسلم ويبقى الآخرون على دينهم، وهل يحجب المسلم الذمي عن الإرث كليا أم يشاركه وقد أجاز المالكية أن الاختلاف في الدين يقطع التوارث[2].
- الزواج المختلط وأحكامه سمح الفقه الإسلامي للمسلم الزواج من المرأة الذمية بشروط محددة وجعل هذا الزواج من القضايا القضائية الصعبة منها حكم مهر المرأة إذا أسلمت أثناء الزواج أو بعد الطلاق، ومن له حق حضانة الأبناء إذا كان احدى الوالدين مسلما، حكم النفقة على الزوجة في حال الزواج المختلط.
- الطلاق والمخالعة: عندما تريد الزوجة الذمية الطلاق أو المخالعة تحصل إشكالية قبول القضاء الإسلامي لهذا الطلب، وقد سمح فقهاء الأندلس للقاضي الفصل في هذه القضايا حين يكون الزوج مسلم بحكم أن الزواج المختلط يخضع لأحكام الدين الإسلامي[3].

[1] ابن رشد الجد ، المرجع السابق ، ج8، ص 277-281 .

[2] محمد ولدان ، **أهل الذمة في الأندلس في ظل الدولة الأموية** ، المرجع السابق ، ص 172 -183 .

[3] الونشر يسي ، المرجع السابق ، ص 88 – 91.

ج – قضايا الجنايات والحدود:

- القصاص بين المسلم والذمي جاءت هذه القضايا من تبعات التوترات الاجتماعية والسياسية فقد اختلف الفقهاء في مسألة قتل المسلم للذمي فحكم المالكية بعدم قتل المسلم وأوجبوا عليه الدية فقط.

اما مذهب الأحناف فوجب القصاص فقد كان القضاء الأندلسي يعمل بالمذهب في هذه المسألة[1].

- الحدود الشرعية وتطبيقها على أهل الذمة تضمنت نوازل الأندلس الحدود الشرعية على أهل الذمة إذا ارتكبوا ما وجب الحد عليه ففقهاءالاندلس أفتوا بعدم الحد الزني وفق أحكام الشريعة الإسلامية ما لم يحظر متلبسا في السوق العامة أو يرفع أمره طوعا الى القاضي أما في مسألة الخمر فقد كان أهل الذمة يتركون ليشربوها في مجالسهم الخاصة ولا يتدخل القضاء الا إذا جاهروا بها في الطرق العامة[2].

د – قضايا اظهار الشعائر والبناء:

- بناء دور العبادة وترميمها كانت قضايا بناء الكنائس والبيع وترميمها تتكرر في الأندلس بشكل كبير فقد فرق الفقه الإسلامي بين ثلاثة أوضاع.

- دور عبادة كانت جاهزة قبل الفتح ويجيز الفقهاء ابقائها وترميمها.
- دور عبادة في بنيت في عهد الإسلام ودور عبادة بنيت في مناطق جديدة لم تكن فيها من قبل وهي ممنوعة أصلا وقد وردت في نوازل الأندلس حالات تتعلق بالنزاع حول ترميم كنيسة قديمة أو إضافة بناء جديد اليها[3].

---

[1] محمد ولدان ، المرجع السابق ، ص 197–204.

[2] الونشر يسي ، المرجع السابق ، ص 251–254.

[3] محمد ولدان ، **أهل الذمة في الأندلس في ظل الدولة الأموية** ، المرجع السابق ، ص 232–240.

- اظهار الشعائر في الفضاء العام كانت هناك نزاعات اجتماعية حول ضرب الناقوس وإظهار الصليب ورفع الأصوات في الصلوات و في الاحياء المشتركة انتهت الى القضاء، لقد نص فقهاء الأندلس على أن إظهار شعائر الكفر في المدن ذات الغالبية المسلمة لا يجوز في حين سمح بذلك في المناطق ذات الغالبية الذمية كبعض مناطق شمال الأندلس[1].
- المنازعات العقارية المتصلة في الأوقاف الدينية امتلكت الكنائس والمعابد اليهودية أوقاف دينية واسعة وقد كانت هذه الأوقاف سببا في نزاعات عقارية متعددة أمام القضاء الأندلسي، خاصة عندما تختلط حدودها مع أوقاف المساجد الإسلامية أن تكون تتعلق بملكيات مشتركة[2].

رابعا: الإجراءات القضائية المتبعة في قضايا أهل الذمة:

أ – مسالة الشهادة:

- في شهادة الذمي على المسلم: فقد حرم هذا النوع من الشهادة لقوله تعالي " وأشهدوا ذوي عدل مِّنكُمْ " وأستدل بأن الشهادة تقتضي الإسلام (وقد كانت هناك استثناءات عملية كالشهادة على عقود التجارة في الأسواق حين يتعذر وجود شهود مسلمين[3]).
- وفي شهادة الذمي على مثله: هنا كان جواز شهادة أهل الذمة على بعضهم في قضاياهم الداخلية واشترط بعضهم أن تكون الشهادة من طائفة واحدة مثل يهودي على يهودي[4].

[1] المرجع نفسه ، ص 244 –248 .

[2] المرجع نفسه ، ص 143–148 .

[3] محمد ولدان ، **أهل الذمة في الأندلس في ظل الدولة الأموية** ، المرجع السابق ، ص 258–265 .

[4] لونشر يسي ، المرجع السابق ، ص 133–137.

ب – اليمين واستحلاف أهل الذمة.

كان أهل الذمة يستحلفون على ما يقدسونه في دينهم فاليهودي يحلف بالتوراة والنصراني بالإنجيل واعتمد هذا القضاء الأندلسي لفعالية التقاضي[1].

ج – الحكم والتنفيذ:

عمل القضاء الإسلامي على تنفيذ أحكامه على أهل الذمة في القضايا المختلطة و كانت للدولة الإسلامية أدوات تنفيذية فعالة في مواجهة الذمي العاصي للأحكام و أهم هذه الأدوات نذكر الحبس الاستفتاء الحق المالي ، و تهديد الذمي بالإخراج من عقد الذمة في حالات العناد المتكررة ، وهو ما كان يمثل رادعا فعالا يلجأ اليه القضاء في الحالات القصوى [2].

خامسا: الوضع القضائي لليهود خصوصا في عصر الخلافة:

أ – ازدهار اليهود وتأثيره على وضعهم القضائي

لقد كان عصر الخليفة عبد الرحمن الناصر عصرا متميزا وخاصة بالنسبة لليهود الأندلسيين، حيث تقلد الكثير من الشخصيات اليهودية الكثير من المناصب الرفيعة في الإدارة والدبلوماسية (مثل حسداي بن شبروط الذي كان طبيب الخليفة ورئيس الجالية اليهودية وقد انعكس هذا النفوذ على الوضع القضائي لليهود بصورة محسوسة حيث أصبحوا يستطيعون الدفاع عن مصالحهم أمام القضاء و أكثر وصولا الى اليات التقاضي[3].

[1] ابن سهل الأندلسي ، المرجع السابق ، ص 278 –280 .

[2] محمد ولدان ، **أهل الذمة في الأندلس في ظل الدولة الأموية** ، المرجع السابق ، ص 272–278.

[3] محمد ولدان ، **تاريخ اليهود بالأندلس** ، المرجع السابق ، ص 165 –173 .

ب – قضايا الجزية واشكالياتها.

اعتبرت الجزية[1] نقطة أساسية لعلاقة الذمي بالدولة كما أنها خلفت نزاعات واختلافات متعددة أمام القضاء تتعلق بمدى انتظام أدائها واعفاء بعض الفئات (العجزة، الفقراء، ورجال الدين،) كما كانت هناك عقوبات عند عدم تأديتها.

لقد ذكرت النوازل حالات لجأ فيها الذميون الى القضاء للطعن في تقديرات الجزية التي رأوها مجحفة[2].

ج / دور الحاخامات في القضاء وعلاقته بالسلطة الإسلامية

كان هناك رئيس للجالية اليهودية (الناغيد) وكان يمثل له دور قضائي كبير داخل الجالية حيث كانت محاكمه الداخلية تعمل بموازنات القضاء الإسلامي في القضايا اليهودية (نذكر أن العلاقة لم تكن دائما) حسنة، حيث كان القضاء الإسلامي يراجع قرارات المحاكم الحاخامية التي تمس النظام العام[3].

سادسا: التطور التاريخي للقضاء في قضايا أهل الذمة (عصر الامارة والخلافة)

1 – عصر الامارة (138 هـ – 316 هـ) التأسيس والانضباط

كان التعامل القضائي مع أهل الذمة في عصر الامارة متشددا نوعا ما ويرجع ذلك لعدة أسباب منها

---

[1] الجزية : مقدار محمد من المال يضرب على رؤوس أهل الذمة من غير المسلمين المقيمين في الدولة الإسلامية ، مقابل حمايتهم و الدفاع عنهم و اعفائهم من الخدمة العسكرية .

أبو الحسن على بن محمد الماوردي ، **الأحكام السلطانية و الولاية الدينية** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2006 ، ط1 ، ص 183 .

[2] محمد ولدان ، **تاريخ اليهود بالأندلس** ، المرجع السابق ، ص 178–185 .

[3] محمد ولدان ، **تاريخ اليهود بالأندلس** ، المرجع السابق ، ص 190–198.

- كانت الدولة آنذاك في بداية التأسيس وبناء الهوية الإسلامية الرسمية.
- كما كان الوجود النصراني في الأندلس لا يزال كثيفا ومؤثرا.
- فكان لا بد من ضبط القوانين سياسيا قبل ضبطها فقهيا.

وتشير أنه في عهد الأمير عبد الرحمن الثاني كانت هناك تسهيلات مع أهل الذمة فقد كان يعرف بالتسامح مع الأقليات (وقد ذكرت نوازل قضائية أن عهده شهد عدة توترات بين الجماعات)[1].

2 – عصر الخلافة (316 هـ – 422 هـ) الانفتاح و التعقيد .

عندما تقلد عبد الرحمن الناصر الخلافة الأموية تغيرت أحوال أهل الذمة القضائية وهذا التغير كان بسبب سياسة الانفتاح الذي تمثل في تقريب الكفاءات من كل الطوائف وتوظيف بعضهم في المناصب الإدارية ومن خلال هذا التحول السياسي تطورت آليات قضائية وأصبحت أكثر مرونة في التعامل مع قضايا أهل الذمة[2].

وفي اخر هذا المبحث نكون خرجنا بعدة استنتاجات حول قضايا أهل الذمة في الأندلس نذكر منها:

- أن المصدر الأساسي لفهم الواقع القضائي لأهل الذمة هو كتب النوازل الأندلسية لأنها عكست الحالات التي واجهها القضاء بعيدا عن القواعد الفقهية المجردة.
- أن الأندلس مثلت مثالا نوعيا للتعايش القانوني المتوتر و المتطور في نفس الوقت، حيث امتزجت التنوعات القانونية الثلاث (إسلامية ، مسيحية ، يهودية) في سياق الدولة الاموية الأندلسية .

[1] محمد ولدان ، **أهل الذمة في الأندلس في ظل الدولة الأموية** ، المرجع السابق ، ص 305-325.

[2] محمد ولدان ، **تاريخ اليهود بالأندلس** ، المرجع السابق ، ص 155-162.

- و قد رأينا أن هناك اضطراب أحيانا بين النص الفقهي المالكي و التطبيق القضائي الفعلي اذا اضطر القضاة أحيانا الى الشهادات تخدم الواقع الاندلسي .

المبحث الرابع : القضاء و انتشار المذهب المالكي :

ينسب المذهب الفقهي المالكي الى أبي عبد الله مالك بن أنس[1] ، حيث انتقل هذا المذهب الى الأندلس في عهد الأمير عبد الرحمن للداخل ، أول من أدخله الى الأندلس هو زياد بن عبد الرحمن بن زياد اللخمي[2] المعروف " شبطوون " ، الذي كان فقيه الأندلس على مذهب مالك (عند ظهور هذا المذهب بالمشرق توافد عدد من الدارسين الأندلسي الى المشرق لدراسته عند الامام مالك) و ذكر أن الامام مالك كان معجبا بسياسة هشام بن عبد الرحمن التي تميزت بالعدل و الأمن و الاستقرار كان أن شهرة هذا المذهب دفعت أمير الاندلس هشام بن عبد الرحمن الى التزام جميع الناس بهذا المذهب و تم اعتماده في القضاء و الفتاوى [3].

كان الأمير هشام بحاجة الى الفقهاء بسبب التطور الاجتماعي الذي تزامن مع دخول أعداد كبيرة من السكان النبلاء في الاسلام ، فقد كان الأمير يرى انه لابد من وجود تكوين فقهي يتناسب مع مجتمع مستقر فلابد من سياج فقهي شرعي يتوحدوا عليه[4].

---

[1] مالك بن أنس : (93–179هـ) ، (711–795 م)، فقيه و محدث مدني ثاني الأئمة الأربعة عند أهل السنة وصاحب المذهب المالكي أقام بالمدينة مفتيا ستين سنة صاحب كتاب الموطأ و توفى بها سنة 179 هـ .
شمس الدين الذهبي ، المصدر السابق ، ص 48 .

[2] زياد بن عبد الرحمن اللخمي (شبطون) : (193 هـ – 808 م) فقيه أندلسي من أهل قرطبة ، أول من أدخل الموطأ و المذهب المالكي الى الأندلس ، أخذ عنه يحي بن يحي الليثي جمع بين الزهد و الورع و أبى القضاء زهدا .
شمس الدين الذهبي ، المصدر السابق ، ص 312 .

[3] على حسن عبد القادر ، **نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي**، دار الكتب الحديثة ، مصر ، 1965 ، دط ،ص 297 .

[4] ابن الأثير ، المصدر السابق ، ج6 ، ص 48 .

قام هشام برفع قدر الفقهاء لتكون لهم هيبة و شرعية لا غنى عنها فكثرت أعدادهم في المدراس الأندلسية و المدن فقد اعتبرت فترته فترة انتقال مذهبي لصالح الأمير و الفقهاء معا[1]، فقد تميزت معاملته لهم كالتالي :

- كان هشام يتشاور مع العلماء و الفقهاء و يخضع لآرائهم و يحتفي بهم .
- لقد كانوا رمزا لقوة الدين و سيادته .
- كانت اماله معقودة على بعث الدولة و إعلاء شأن الإسلام
- كانوا هم عمد الدين و جماعته .
- كانوا زعماء الجماعة الإسلامية الاندلسية و قادتها الحقيقيون في نظر أهل الأندلس.
- بعد وفاة هشام تولى ابنه الحكم الامارة (180 هـ – 206 هـ / 796 – 822 م) لكنه لم يسر على نهج أبوه في تقديسه و معاملته للفقهاء و القضاة فلم يكن يشاورهم و لا يأخذ بآرائهم ، لأنه كان لابد من واجبات الحكام حفظ الدين و اقامة القضاة و اعمال الحدود و تمثيل الأحكام .

فقد كان يخاف من نفوذهم و تأثيرهم فقد أهمل الفقهاء عن عمد ليعيد للسلطان السياسي هيبته التي شاركها مع الفقهاء ، مما أدى الى التخوف منه و قامت عدة ثورات في فترات حكمه فقد استبدل الفقهاء بالجنود لفرض سيطرته و إقرار النظام .

عندما شعر الفقهاء بتضائل نفوذهم بين بعضهم موقفهم صراحة من الأمير و الحكم و اشترك بعضهم في مؤامرة لإزاحته من الامارة و اسنادها ، لابن عمه الذي كشفهم للأمير ، فقبض على بعضهم و صلبهم و البعض هرب طلبا للنجاة و كان من بينهم عيسى بن دينار و يحي بن يحي وطالوت ..... وغيرهم ، و كادت هذه الحركة الدينية التي

[1] حسين مؤنس ، **شيوخ العصر في الأندلس** ، دار الرشاد الحديثة ، القاهرة ، مصر ، 1997 م ، ط1 ، ص 22 .

أجمع عليها الفقهاء ان تسقط إمارة الحكم الا أنها اكتشفت و تشدد الحكم بعدها في معاملة الفقهاء كما اضطرب المجتمع و ازداد التوتر، إضافة الى استعانة الحكم بالقوة العسكرية و عمل الحكم على حماية قصره و تحصين البلد نتيجة خوفه من أهل القرطبة .

كما نزلت مكانته عند الناس لأن الفقهاء صرحوا بذلك و نتج عن كل هذا التوتر ثورة الربض مليئة بالفقهاء أمثال يحي بن يحي و طالوت بن عبد الجبار و عيسى بن دينار[1].

تمكن الحكم من القضاء على الثورة لكنه أدرك حقيقة الواقع و أن ثبات حكمه و ملكه لابد من اعتماد ووجود رجال الدين لقد كانت حادثة الربض، بين عهدين عهد القوة و السيف لإبراز الكيان السياسي أما طغيان نفوذ فقهاء المالكية الروحي ، و عهد الانتقال المذهبي بعد انتشار المذهب المالكي و ثباته و الذي تطلع فيه الفقهاء الى العمل في وظائف الدولة و الدور الذي فرضته عليهم الطبيعة لأندلسية و الأحداث السياسية ، فأعادت للمذهب المالكي هيمنته و سلطانه فأصبح فقهاء المالكية عصى الحكم في الامارة الأموية [2].

كان المذهب المالكي هو المذهب الوحيد المعترف به رسميا في الأندلس و عمل الفقهاء على حمايته و حريته و تحمسوا له و تعصبوا له .

[1] عزت قاسم أحمد ، المرجع السابق ، ص 60-61 .
[2] المقرى ، المصدر السابق ، ص 314 .

خـــاتمة

خاتمة :

بعد دراستي لهذا الموضوع المهم توصلت إلى مجموعة من النتائج، أوردها في الآتي :

- القضاء في شبه الجزيرة الايبرية لم تكن له أهمية و لم يكن معمول به قط كان القضاء آنذاك شبه منعدم فحكم القوطيين كان حكما عسكريا تحكمه و تقره السلطة الحاكمة.
- كان القضاء امتداد للسلطة العسكرية و الإدارية التي جاءت مع الفتح الإسلامي ، وقد استمرت هذه المرحلة حوالى نصف قرن (92 هـ – 138 هـ) ، وشهدت خلالها الأندلس تحولات كبيرة و جذرية في بنيتها الاجتماعية و الإدارية .
- القضاء في عصر الامارة هو المرحلة التأسيسية الحقيقية للمؤسسة القضائية في الأندلس ، اذا انتقل القضاء فيها من مرحلة التبعية الى مرحلة البناء المؤسسي المنظم .

القضاء في عصر الخلافة (138 هـ – 422 هـ)، كان الذروة الحضارية و المؤسسية للقضاء في الأندلس ، اذ بلغ القضاء أعلى درجات النضج و التكامل ، و كان لعبد الرحمن الناصر الفضل الأكبر في إرساء دعائم القضاء و تحديد ملامحه و هذا من خلال انتشار المذهب المالكي الذي أجمع الفقهاء و القضاة على تبنيه و العمل به .

- يعتبر يحي بن يحي و منذر بن سعيد البلوطي قامتين عاليتين في تاريخ القضاء الأندلسي فالأول أرسى الأساس الفقهي الذي قام عليه القضاء ، و الثاني جسد صورة مثالية للقاضي العادل المستقل ، ولاحظنا أنه رغم اختلاف زمانهما و ادوارهما ، فان كل منهما ترك بصمة لا يستغنى عنها في تشكيل المؤسسة القضائية الأندلسية

- كان لمجالس القضاء والتنظيم القضائي في القضاء خلال عصري الإمارة والخلافة دور كبير وكلي في تنشأت مؤسسة قضائية متكاملة الأركان بفضل طاقم متخصص وأرشيف منظم وقوانين محددة وكل هذا بفضل الخبرة الفقهية .
- من خلال القضايا السياسية و الاجتماعية التي تناولها القضاء في العصر الأندلسي (عصري الامارة و الخلافة) فأننا نكون قد كشفنا أن القضاء مؤسسة لها ثقلها المستقل الذي جمع بين الدور الاجتماعي (صون الأسرة ، حماية ، الملكية ، ضبط السلوك العام) ، و الدور السياسي (تقييد السلطة ، حدود الشرع ، و الدفاع عن حقوق الأفراد أمام الدولة) و الدو الحضاري من خلال فقه قضائي راق و موثق .

لقد ساعدت كتب النوازل الأندلسية على فهم الواق القضائي لأهل الذمة و ما واجهه القضاء من تحديات ألزمتهم الاجتهاد الشخصي و الفقهي حل مشاكل كل فئات المجتمع المتباينة (ذميين أو مسلمين) .

لقد كان المذهب المالكي هو الركيزة الأساسية التي اعتمدها القضاة و الفقهاء في الحكم في القضايا التي تواجها المجتمع و ذلك لما حمله من عدالة و نزاهة التي كان مصدرها الشريعة الإسلامية .

قائمة الملاحق

صور الاندلس العامة

خريطة مناطق الاندلس (الملونة طليطلة-اشبيلية-قرطبة...) المصدر : ويكيبيديا **الأندلس** ، متاح على :

https://ar.wikipedia.org/wiki/الأندلس

خريطة تُظهرُ زَحف المُسلمين نحو الأندلس آتين من بلاد المغرب خِلال العهد الأموي

المصدر : ويكيبيديا ، **الفتح الإسلامي للأندلس** ، متاح على :

https://ar.wikipedia.org/wiki/الفتح-الاسلامي-للأندلس

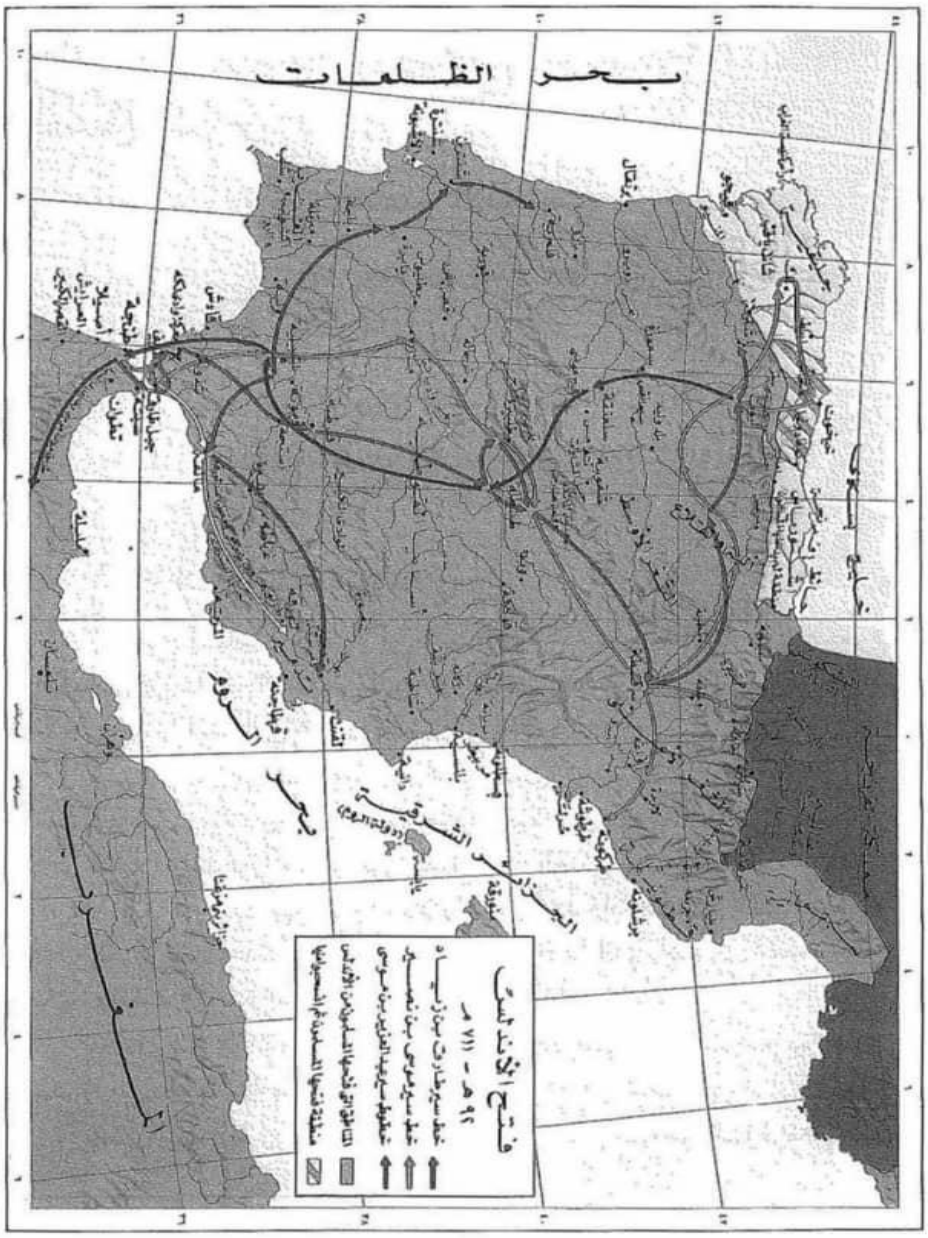

المصدر : ويكيبيديا ، **الفتح الإسلامي للأندلس** ، متاح على :

https://ar.wikipedia.org/wiki/الفتح-الاسلامي-للأندلس

اطلع عليه يوم 2026/05/29م

ملاحـــــق

صور مسجد قرطبة الكبير

WIKIMEDIA COMMONS. *Mosque-Cathedral of Córdoba, Gate of Al-Hakam II (Puerta de San Ildefonso)* [online image]. 2010. Available from: https://commons.wikimedia.org [Accessed 2 June 2026].

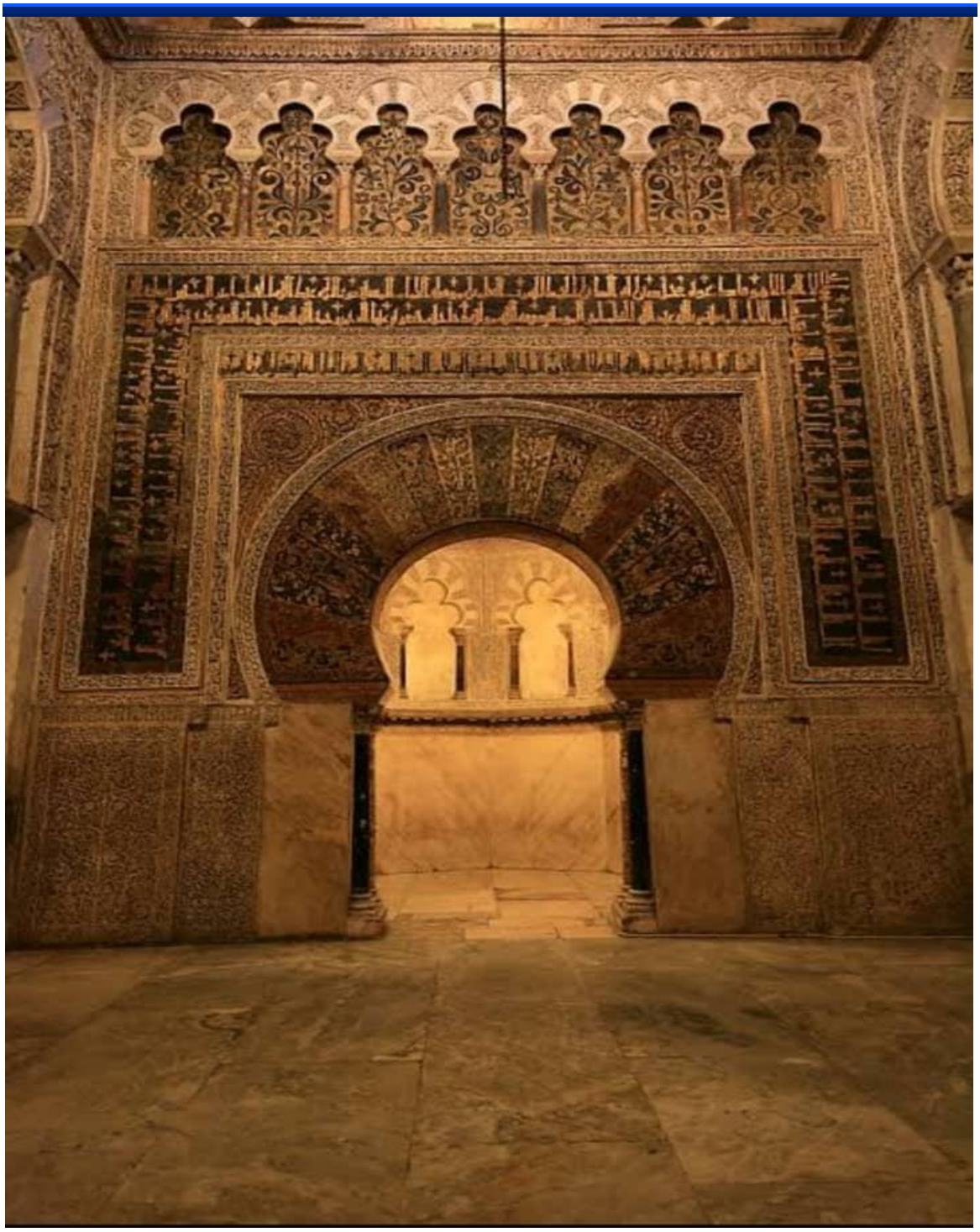

محراب جامع قرطبة الكبير (إسبانيا)، القرن العاشر الميلادي، تم تصويره في موقع مجمع الكاتدرائية المصدر : ويكيبيديا ، ملف:محراب مسجد قرطبة jpg.، متاح على :

https://ar.wikipedia.org/wiki/

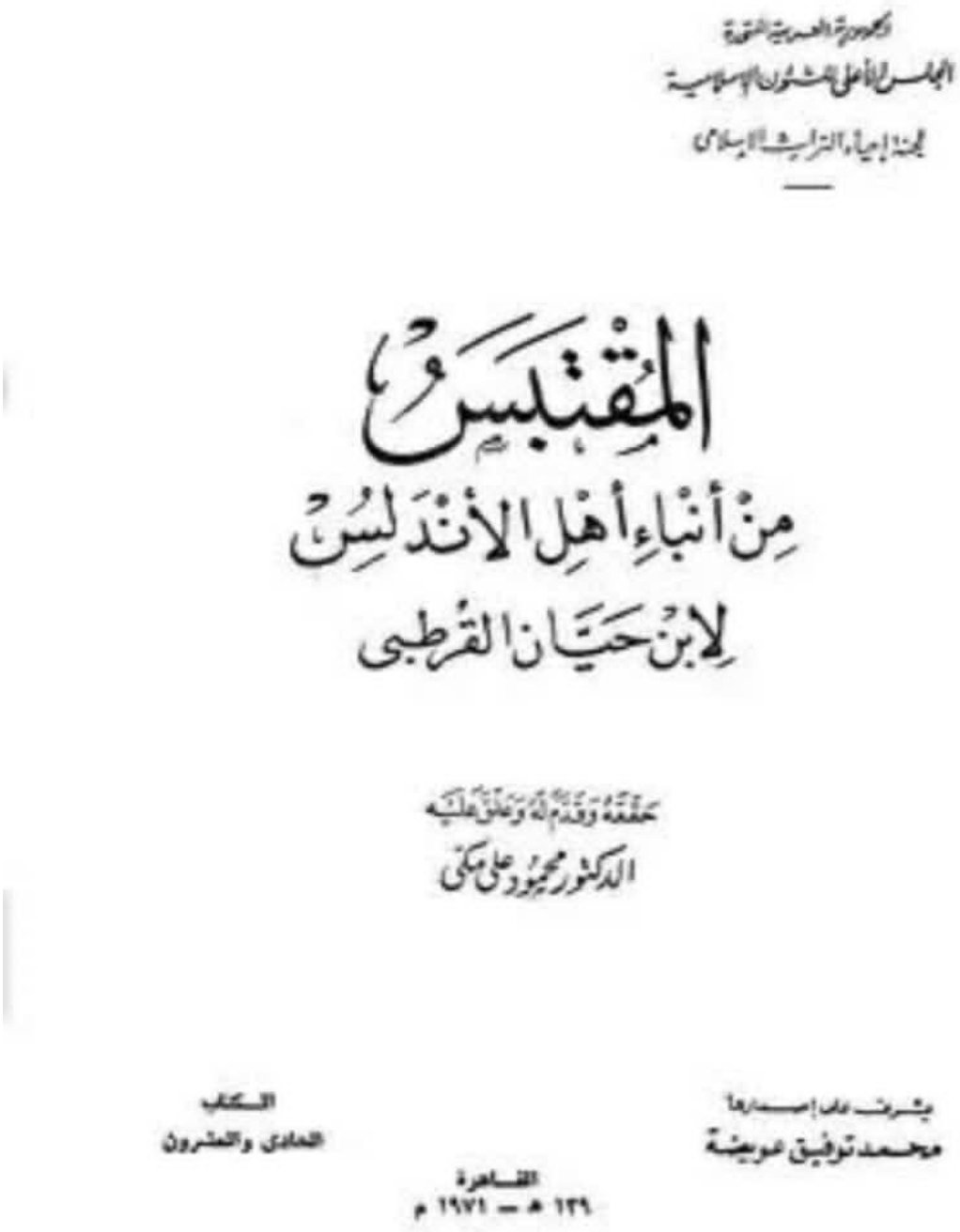
الجمهورية العربية المتحدة
المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية
لجنة إحياء التراث الإسلامي

المُقتبَس
من أنباء أهل الأندلس
لابن حيان القرطبي

حققه وقدم له وعلق عليه
الدكتور محمود علي مكي

يشرف على إصدارها
محمد توفيق عويضة

الكتاب
الحادي والعشرون

القاهرة
١٣٩٠ هـ — ١٩٧١ م

ابن حيان القرطبي، **المقتبس من أنباء أهل الأندلس**، تحقيق: محمود علي مكي، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 1970.

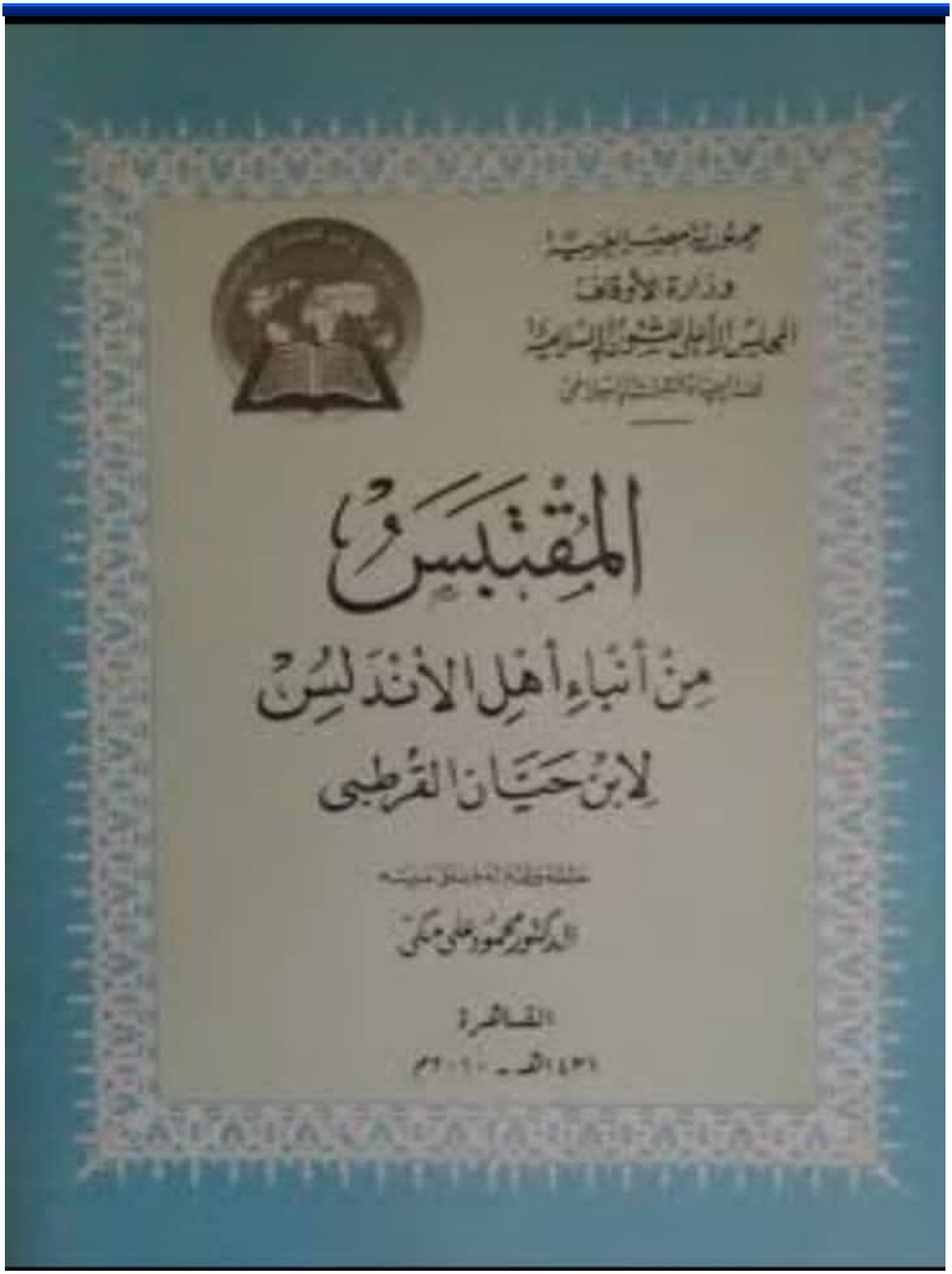

ابن حيان القرطبي، **المقتبس من أنباء أهل الأندلس**، تحقيق: محمود علي مكي، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 1970.

وثائق
في أحكام القضاء الجنائي
في الأندلس

مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى
للقاضي ابي الاصبغ عيسى بن سهل

دراسة وتحقيق
الدكتور
محمد عبد الوهاب خلاف
رئيس قسم الدراسات الاجتماعية بمعهد التربية للمعلمين

مراجعة وتقديم
الدكتور محمود علي مكي
المستشار مصطفى كامل اسماعيل

أبو الأصبغ عيسى بن سهل الأندلسي ، **وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الأندلس** ، تحقيق محمد عبد الوهاب خلاف ، مراجعة محمود علي مكي ، الكويت .

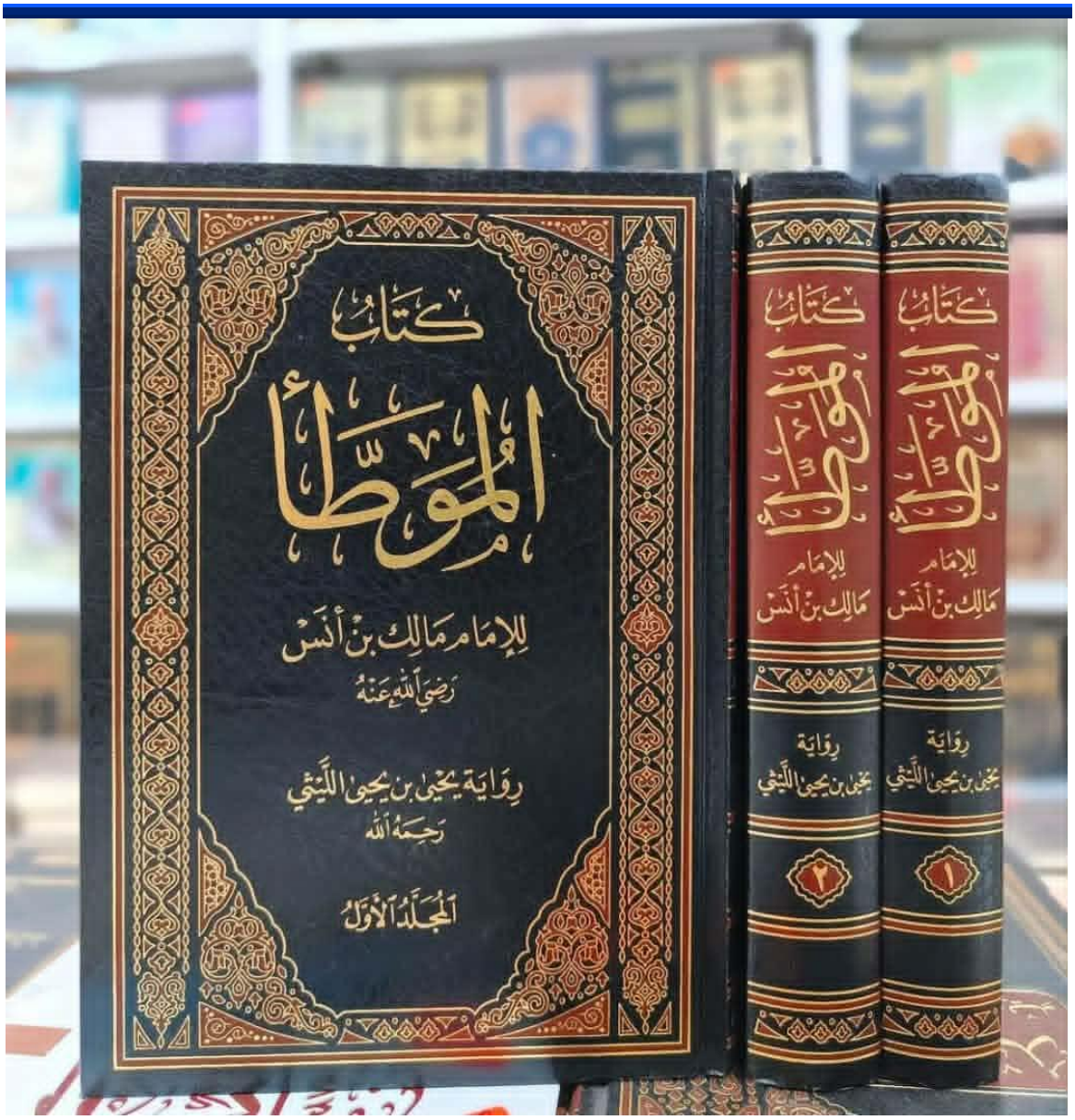

مالك بن أنس، **الموطأ: رواية يحيى بن يحيى الليثي**، تحقيق: بشار عواد معروف، ج1، ط2، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1997.

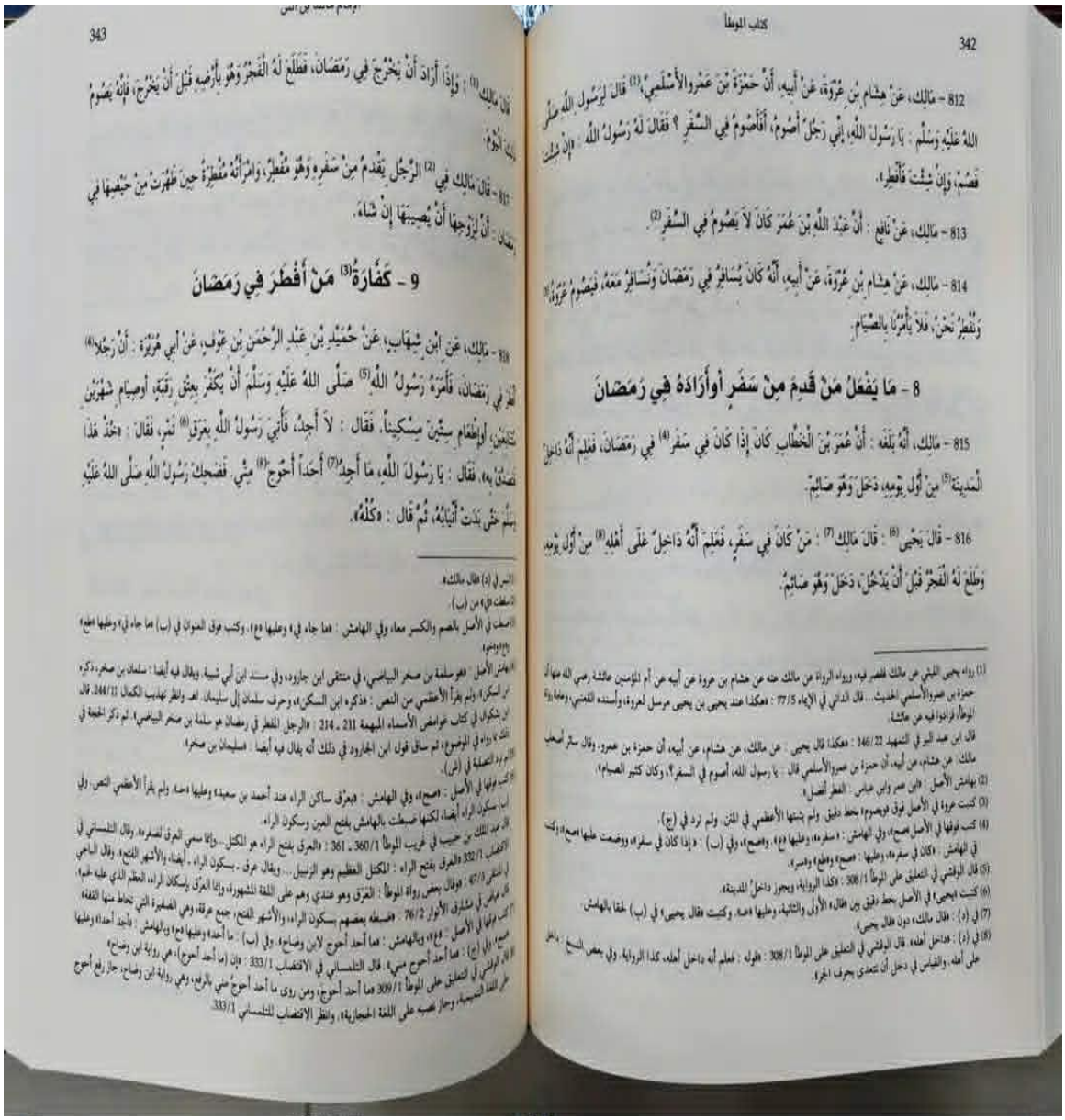

كتاب الموطأ

342

812 - مَالِك، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الأَسْلَمِيَّ[1] قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ أَصُومُ، أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ : «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ».

813 - مَالِك، عَنْ نَافِعٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ لاَ يَصُومُ فِي السَّفَرِ[2].

814 - مَالِك، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ فِي رَمَضَانَ وَنُسَافِرُ مَعَهُ، فَيَصُومُ عُرْوَةُ[3] وَنُفْطِرُ نَحْنُ، فَلاَ يَأْمُرُنَا بِالصِّيَامِ.

8 - مَا يَفْعَلُ مَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ أَرَادَهُ فِي رَمَضَانَ

815 - مَالِك، أَنَّهُ بَلَغَهُ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ[4] فِي رَمَضَانَ، فَعَلِمَ أَنَّهُ دَاخِلٌ الْمَدِينَةَ[5] مِنْ أَوَّلِ يَوْمِهِ، دَخَلَ وَهُوَ صَائِمٌ.

816 - قَالَ يَحْيَى[6] : قَالَ مَالِك[7] : مَنْ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَعَلِمَ أَنَّهُ دَاخِلٌ عَلَى أَهْلِهِ[8] مِنْ أَوَّلِ يَوْمِهِ، وَطَلَعَ لَهُ الْفَجْرُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ، دَخَلَ وَهُوَ صَائِمٌ.

(1) رواه يحيى الليثي عن مالك فقصر فيه، ورواه الرواة عن مالك عنه عن هشام بن عروة عن أبيه عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي الحديث... قال الداني في الإيماء 77/5 : «هكذا عند يحيى بن يحيى مرسل لعروة، وأسنده القعنبي، ومعنا رواة الموطأ، فرأيتوا فيه عن عائشة».

قال ابن عبد البر في التمهيد 146/22 : «هكذا قال يحيى . عن مالك، عن هشام، عن أبيه، أن حمزة بن عمرو. وقال سائر أصحاب مالك، عن هشام، عن أبيه، أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال . يا رسول الله، أصوم في السفر؟، وكان كثير الصيام».

(2) بهامش الأصل : «ابن عمر وابن عباس . القطر أفضل».

(3) كتبت عروة في الأصل فوق ويصوم، بخط دقيق. ولم يثبتها الأعظمي في المتن. ولم ترد في (ج).

(4) كتب فوقها في الأصل «صح»، وفي الهامش : «سفر»، وعليها «ع». والصح»، وفي (ب) : «إذا كان في سفر»، ووضعت عليها «صح»، وكذ في الهامش . «كان في سفر»، وعليها : «صح» وعليها «ع».

(5) قال الوقشي في التعليق على الموطأ 308/1 : «كذا الرواية، ويجوز داخلٌ المدينة».

(6) كتبت «يحيى» في الأصل بخط دقيق بين قال» الأولى والثانية، وعليها «صه». وكتب «قال يحيى» في (ب) بخط بالهامش.

(7) في (د) : قال مالك، دون قال يحيى».

(8) في (د) : «داخل أهله». قال الوقشي في التعليق على الموطأ 308/1 : «قوله : فعلم أنه داخل أهله، كذا الرواية. وفي بعض النسخ : داخل على أهله، والقياس في دخول أن تتعدى بحرف الجر».

343

قَالَ مَالِك[1] : وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فِي رَمَضَانَ، فَطَلَعَ لَهُ الْفَجْرُ وَهُوَ بِأَرْضِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ، فَإِنَّهُ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

817 - قَالَ مَالِك فِي[2] الرَّجُلِ يَقْدَمُ مِنْ سَفَرِهِ وَهُوَ مُفْطِرٌ، وَامْرَأَتُهُ مُفْطِرَةٌ حِينَ طَهُرَتْ مِنْ حَيْضِهَا فِي رَمَضَانَ : أَنَّ لِزَوْجِهَا أَنْ يُصِيبَهَا إِنْ شَاءَ.

9 - كَفَّارَةُ[3] مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ

818 - مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلاً[4] أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ[5] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكَفِّرَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ، أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، أَوْ إِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِيناً. فَقَالَ : لاَ أَجِدُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ بِعَرَقٍ[6] تَمْرٍ، فَقَالَ : «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ». فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحَدٌ[7] أَحْوَجُ[8] مِنِّي. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ : «كُلْهُ».

(1) في (د) قال مالك».

(2) سقطت «في» من (ب).

(3) ضبطت في الأصل بالضم والكسر معاً، وفي الهامش : «ما جاء في» وعليها «ع»، وكتب فوق العنوان في (ب) «ما جاء في» وعليها «ع» «وإيجابه».

(4) بهامش الأصل : «هو سلمة بن صخر البياضي، في منتقى ابن جارود، وفي مسند ابن أبي شيبة. ويقال فيه أيضا : سلمان بن صخر، ذكره ابن السكن» ولم يقرأ الأعظمي من النص : «ذكره ابن السكن»، وحرف سلمان إلى سليمان. اهـ. وانظر تهذيب الكمال 344/11. قال ابن بشكوال في كتاب غوامض الأسماء المبهمة 211 - 214 : «الرجل المظهر في رمضان هو سلمة بن صخر البياضي». ثم ذكر الحجة في ذلك» ورواه في الموضوع، ثم ساق قول ابن الجارود في ذلك أنه يقال فيه أيضا : «سليمان بن صخر».

(5) لم يرد الصلاة في (ش).

(6) كتب فوقها في الأصل : «صح»، وفي الهامش : «وبعرق ساكن الراء عند أحمد بن سعيد» وعليها «صه». ولم يقرأ الأعظمي النص. وفي (ب) بسكون الراء أيضا، لكنها ضبطت بالهامش بفتح العين وسكون الراء.

قال عبد الملك بن حبيب في غريب الموطأ 360/1 - 361 : «العرق بفتح الراء هو المكتل... وإنما سمي العرق لصفره». وقال القنازعي في الاقتضاب 332/1 «والعرق بفتح الراء : المكتل العظيم وهو الزنبيل... ويقال عرق . بسكون الراء . أيضا، والأشهر الفتح». وقال الباجي في المنتقى 47/1 : «وقال بعض رواة الموطأ : العَرَق وهو عندي وهم على اللغة المشهورة، وإنما العَرْق بإسكان الراء، العظم الذي عليه لحم». قال عياض في مشارق الأنوار 76/2 . «ضبطه بعضهم بسكون الراء، والأشهر الفتح، جمع عرقة، وهي الصغيرة التي تخلط منها القفة».

كتب فوقها في الأصل «ع»، وبالهامش : «ما أحد أحوج لابن وضاح»، وفي (ب) : «ما أحد» وعليها «ع» وبالهامش : «لأحد أحد» وعليها «صح»، وفي (ج) : «ما أحد أحوج مني». قال التلمساني في الاقتضاب 333/1 : «وإن (ما أحد أحوج) هي رواية ابن وضاح».

(7) قال الوقشي في التعليق على الموطأ 309/1 : «ما أحد أحوجَ، ومن روى ما أحد أحوجُ مني بالرفع، وهي رواية ابن وضاح، جاز رفع أحوج على اللغة التميمية، وجاز نصبه على اللغة الحجازية». وانظر الاقتضاب للتلمساني 333/1.

مالك بن أنس، **الموطأ: رواية يحيى بن يحيى الليثي**، تحقيق: بشار عواد معروف، ج1، ط2، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1997.

خلاف، محمد عبد الوهاب (تحقيق)، **وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الأندلس: مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى للقاضي أبي الأصبغ عيسى بن سهل الأندلسي**،مراجعة وتقديم: محمود علي مكي، مصطفى كامل إسماعيل، ط1، القاهرة: المركز العربي الدولي للإعلام، 1980.

الفهارس العامة

أولا : فهرس المصادر و المراجع :

*المصادر :

1. أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها، مؤلف مجهول، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري واللبناني، القاهرة/بيروت، مصر/لبنان، د.ت .
2. أحمد بن محمد المقري التلمساني، *نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب*، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، 1968 .
3. أحمد بن يحيى الونشريسي، *المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب*، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1981 .
4. إسماعيل بن عمر ابن كثير، *البداية والنهاية*، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1986 .
5. جمال الدين ابن منظور، *لسان العرب*، دار صادر، بيروت، لبنان، ط2، 1994 .
6. حيان القرطبي (ابن حيان)، *المقتبس من أنباء الأندلس*، تحقيق محمد بن علي مكي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، مصر، 1971 .
7. شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، *سير أعلام النبلاء*، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط11 .
8. عبد الرحمن بن خلدون، *العبر وديوان المبتدأ والخبر*، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1981 .
9. عبد الرحمن بن رشد الجد، *البيان والتحصيل*، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1988 .
10. عبد الرحمن بن رشد الجد، *البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة*، بيروت، لبنان، ط2، 1988 .
11. عبد الله أبو بكر المالكي، *رياض النفوس*، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط2، 1994 .
12. عبد الله القيسي الإشبيلي بن خاقان، *مطمح الأنفس ومسرح التأنس*، دار عمار – مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1983 .
13. عبد الله بن محمد ابن الباز، *التكملة لكتاب الصلة*، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1990 .
14. عبد الله بن محمد ابن الفرضي، *تاريخ علماء الأندلس*، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، مصر، 1966 .
15. عبد القاسم ابن عبد الحكم، *فتوح مصر والمغرب والأندلس*، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط1، 2002 .
16. عز الدين أبو الحسن ابن الأثير، *الكامل في التاريخ*، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، 1979 .
17. علي بن محمد الجرجاني، *كتاب التعريفات*، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1405هـ .
18. علي بن محمد الجرجاني، *كتاب التعريفات*، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1405هـ .
19. محمد بن أحمد ابن أبي زيد القيرواني، *متن الرسالة (باب أحكام أهل الذمة)*، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط2، 1986 .
20. محمد بن أحمد ابن عذاري المراكشي، *البيان المغرب في أخبار المغرب (أخبار الأندلس)*، مكتبة صادر، بيروت، لبنان، 1950 .
21. محمد بن أحمد القاضي عياض، *ترتيب المدارك*، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، الرباط، المغرب، ط2، 1983 .
22. محمد بن أحمد القرطبي، *الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)*، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، ط2، 1964 .
23. محمد بن أحمد القرطبي، *الجامع لأحكام القرآن*، تحقيق محمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، ط2، 1964 .
24. محمد بن عبد الله ابن سهل الأندلسي، *ديوان الأحكام الكبرى أو الإعلام بنوازل الأحكام وقطر سير الحكام*، دار الحديث، القاهرة، مصر، ط1، 2007 .
25. محمد بن عبد الله ابن سهل الأندلسي، *ديوان الأحكام الكبرى أو الإعلام بنوازل الأحكام وقطر سير الحكام*، دار الحديث، القاهرة، مصر، ط1، 2007 .

26. محمد بن عبد المنعم الحميري، *الروض المعطار في خبر الأقطار*، دار صادر، بيروت، لبنان، 1968 .
27. محمد حجي، *البيان والتحصيل* (تحقيق)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1988 .
28. محمد حجي، *المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب* (تحقيق)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1981 .
29. محمد علي شوابكة، *مطمح الأنفس ومسرح التأنس* (تحقيق)، دار عمار – مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1983 .
30. ياقوت الحموي، معجم *البلدان*، دار صادر، بيروت، لبنان، 1977.

* المراجع

1. السيد عبد العزيز سالم، *تاريخ المسلمين وآثارهم في الأندلس من الفتح العربي حتى سقوط الخلافة في قرطبة*، دار المعارف – مكتبة المهتدين، القاهرة، مصر، ط1، 2008 .
2. السيد عبد العزيز سالم، *قرطبة حضارة الخلافة في الأندلس*، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، ط1، 1971 .
3. سيد أمير علي، *تاريخ العرب والتمدن الإسلامي*، مطبعة التأليف، القاهرة، مصر، ط1، 1938 .
4. عبد الرحمان بن محمد الهيباوي، *الإمام منذر بن سعيد البلوطي*، دار البشائر، بيروت، لبنان، ط1، 2002 .
5. عبد الرحمان حجي، *التاريخ الأندلسي*، دار القلم، بيروت، لبنان، ط11، 1981 .
6. عصام محمد شبارو، *الأندلس من الفتح العربي المرصود إلى الفردوس المفقود*، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، ط1، 2002 .
7. حسين مؤنس، *شيوخ العصر في الأندلس*، دار الرشاد الحديثة، القاهرة، مصر، ط1، 1997 .
8. حسين مؤنس، *فجر الأندلس*، دار المناهل، بيروت، لبنان، ط1، 2002 .
9. حسين مؤنس، *موسوعة التاريخ الأندلسي*، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، مصر، ط3، 2019 .
10. الخنشي، *قضاة قرطبة*، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، مصر، ط1، 1966 .
11. خير الله طلفاح، *حضارة العرب والأندلس*، دار الحرية، بغداد، العراق، 1977 .
12. محمد علي دبوز، *تاريخ المغرب الكبير*، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، مصر، ط1، 1988 .
13. محمد محمد زيتون، *القيروان ودورها في الحضارة الإسلامية*، دار المنار، القاهرة، مصر، ط1، 1988 .
14. محمد محمد زيتون، *المسلمون في المغرب والأندلس*، الهيئة العامة لمكتبة الإسكندرية، الإسكندرية، مصر، 1990 .
15. محمد سهيل طقوش، *تاريخ المسلمين في الأندلس*، دار النفائس، بيروت، لبنان، ط3، 2010 .
16. محمود عرنوس، *تاريخ القضاء في الإسلام*، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ط1، 1995 .
17. محمد بن حسن شرحبيلي، *يحيى بن يحيى الليثي وروايته الموطأ*، منشورات كلية الشريعة بأكادير، أكادير، المغرب، 1995 .
18. محمد عبد الله عنان، *دولة الإسلام في الأندلس*، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ـ، 1997 .

19. محمد عبد الله عنان، *دولة الإسلام في الأندلس*، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط4، 1998 .
20. محمد ولدان، *أهل الذمة بالأندلس في ظل الدولة الأموية*، دار الأوائل للنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، ط1، 2011 .
21. محمد ولدان، *تاريخ اليهود في الأندلس*، دار ينبوع للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد، العراق، ط1، 2018.
22. وديع أبو زيدون، *تاريخ الأندلس من الفتح حتى السقوط في قرطبة*، دار النهضة، بيروت، لبنان، ط4، 2011 .

* المصادر بالأجنبية

1. Collins, Roger. Visigothic Spain, 409–711. Oxford: Blackwell Publishing, 2004.

2. Duverger, Maurice. Political Parties: Their Organization and Activity in the Modern State. London: Methuen, 1954.

3. Fletcher, Richard. Moorish Spain. London: Weidenfeld & Nicolson, 1992.

4. Jayyusi, Salma Khadra (ed.). The Legacy of Muslim Spain. Handbuch der Orientalistik, Section 1: The Near and Middle East, Vol. 12. Leiden: E. J. Brill, 1992. (2 vols.)

5. King, P. D. Law and Society in the Visigothic Kingdom. Cambridge: Cambridge University Press, 1972.

6. O'Callaghan, Joseph F. A History of Medieval Spain. Ithaca, NY: Cornell University Press, 1975. 7. Thompson, E. A. TheGoths in Spain Clarendon Press, 1969.

7. Lévi-Provençal, Évariste. Histoire de l'Espagne musulmane. Vol. III. Paris: Maisonneuve, 1950.. Oxford: Clarendon Press, 1969

Article

Müller, Christian. "Administrative Tradition and Civil Jurisdiction of the Cordobān Ṣāḥib al-Aḥkām (I)." Al-Qantara: Revista de Estudios Árabes, vol

* الدراسات السابقة

الرسائل والأطروحات الجامعية :

1- عبد القادر ربوح، الأحباس ودورها في المجتمع الأندلسي ما بين القرنين 4و9 الهجريين10. 15 م، رسالة ماجستير في التاريخ الوسيط، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2006 .

2-شكري يوسف حسين أحمد بعنوان القضاة فث الأندلس من عصر الإمارة الى نهاية عصر الخلافة (138-422هـ/755م . 1030م) بجامعة الأزهر .

3- أنور عطلاوي ـ مقص لخضر ـ معارك الفتح الاسلامي لبلاد الأندلس وبلاد الغال ـ رسالة ماستر، تخصص تاريخ الغرب الاسلامي، بكلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور 2021. 2022 .

4-مسعودة لحميدي، مرزاقة لحول، فتح الأندلس بين الرواية العربية والرواية الاستشراقية، رسالة ماستر، تخصص تاريخ الغرب الاسلامي، بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور 2021. 2022 .

5-حميدة مريم، حوتة شيماء: القاضي والفقيه منذر بن سعيد البلوطي (حياته.مواقفه.آثاره) 273هـ . 355هـ/886م . 966م، رسالة ماستر تخصص تاريخ الغرب الاسلامي، بكلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة زيان عاشور 2021. 2020 .

6-عزت قاسم أحمد النبي، فقهاء المالكية وأثرهم في المجتمع الأندلسي الى نهاية عصر الخلافة رسالة دكتوراه بكلية الآداب، جامعة عين شمس سنة 1993.

7-ابن عبدون، رسالة في القضاء والحسبة تحقيق ليفي بروفنسال المعهد الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة 1955.

ثانيا: فهرس الأعلام والشخصيات

أ /

أبو الخطار الحسام الكلبي – ص10 .

أحمد المقري التلمساني – ص5هـ7، ص10هـ3.

أيوب بن حبيب اللخمي – المبحث الثالث (ص8) .

ابن خلدون – ص1هـ .

ابن رشد الجد – ص8هـ.

ابن عذاري المراكشي – ص6هـ، ص6متن هـ .

ابن كثير – ص6هـ1 .

ابن منظور – ص3هـ، ص6هـ .

إحسان عباس – ص1هـ4، ص5هـ7 .

الإيريك الثاني (الاريك) – ص4هـ1 .

ب /

بلج بن بشر – ص10 .

بوريك (ملك القوط) – ص3، ص4 .

ج /

جليان (يليان) – ص5، ص5هـ3، ص6 (المبحث الثاني).

ح/

الحسن بن نصير – ص6 (المبحث الثاني) الحر بن عبد الرحمن الثقفي – المبحث الثالث (ص8) .

حسين مؤنس – ص3هـ، ص5هـ، ص8هـ، المبحث الثالث هـ .

س/

سيد أبو علي – ص9هـ1، ص9هـ3 .

سيزندا (إسفينتو) – ص4هـ2 .

ش/

شيندا سفينتو – ص3 .

ص/

الصميل بن حاتم الكلابي – ص10.

ط/

طارق بن زياد – ص5، ص6 (المبحث الثاني) .

طيبة بنت محمد الفنير – ص6متن هـ4

.

ع/

عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي – المبحث الثالث (ص8)، ص10

عبد الرحمن بن معاوية (الداخل) – ص10، ص10هـ

عبد الرحمن علي حجي – ص6هـ9، ص10متن هـ

عبد العزيز بن موسى بن نصير – ص9 (التقسيم الإداري)

عبد الملك بن قطن الفهري – المبحث الثالث (ص8)

عبد المصفيق – ص6 (المبحث الثاني)

عقبة بن الحجاج السلولي – المبحث الثالث (ص8)

عماد محمد شبارو – ص6متن هـ2

عنبسة بن سحيم الكلبي – المبحث الثالث (ص8)

غ/

غيطشة / عنطشة (وِتيزا) – ص5، ص5هـ4 .

ف/

فوويه (قائد فرنجي) – ص4هـ1.

ل/

لذريق (رودريك) – ص5هـ2، ص5هـ3.

م/

مالك بن الحوالي الكلبي – المبحث الثالث (ص8) .

محمد سهيل طقوش – ص6هـ3، ص6متن هـ6 .

محمد عبد الله عنان – ص6متن هـ5، ص7هـ3، ص9هـ .

محمد بن عبد المنعم الحميري – ص1هـ4 .

ثالثا: فهرس المعارك والفتوحات .

ب/

بلاط الشهداء (تور/بواتييه) – 114هـ / 732م – ص10، ص10هـ2.

ف/

فتح إشبيلية – 712م – ص6متن .

فتح قرطبة – 711م – ص6متن هـ6 .

فتح سرقسطة – 94هـ / 714م – ص6متن .

فتح طليطلة – 712م – ص6متن .

م /

معركة وادي الأحد (واد لكة) – 28 رمضان 92هـ / 19 يوليو 711م – ص6متن هـ5 .

رابعاً: فهرس القبائل والأسر والجماعات

أ الألان – (Alanos) ص

1 الأمويون – ص6متن، المبحث الثالث، ص10 .

ب/

البربر / الأمازيغ – ص9، ص10 .

ر/

الرومان – ص1، ص1هـ، ص2، ص3، ص4 .

س /

السويبيون / الشوبقات – (Soevos) ص1 .

ف/

الفندال – (Vandalos) ص1 .

الفرنج – ص4هـ1، ص10 .

ق /

القوط الغربيون – (Visigoths) ص1، ص2، ص3، ص4،ص5.

خامسا : فهرس المحتويات :

مقدمة .....أ-و

الفصل الأول: تاريخ القضاء ونشاته في بلاد الأندلس.....07-28

المبحث الأول: مدخل الى الجانب السياسي في الأندلس.....08-11

المبحث الثاني: القضاء في عصر الفتوحات.....12-18

المبحث الثالث: القضاء في عصر الولاة.....19-23

المبحث الرابع: القضاء في عصر الامارة.....24-27

المبحث الخامس: القضاء في عصر الخلافة.....28-29

الفصل الثاني: القضاء في بلاد الأندلس.....30-45

المبحث الأول: شخصياته 31-35

المبحث الثاني: مجالسه 36-40

المبحث الثالث: التنظيم القضائي 40-45

الفصل الثالث: أهم القضايا التي يعالجها القضاء.....46-68

المبحث الأول: القضايا الاجتماعية.....47-52

المبحث الثاني: القضايا السياسية 52-55

المبحث الثالث: قضايا أهل الذمة 56-66

المبحث الرابع: القضاء وانتشار المذهب المالكي.....66-68

خاتمة 70-71

ملاحق

الفهارس العامة